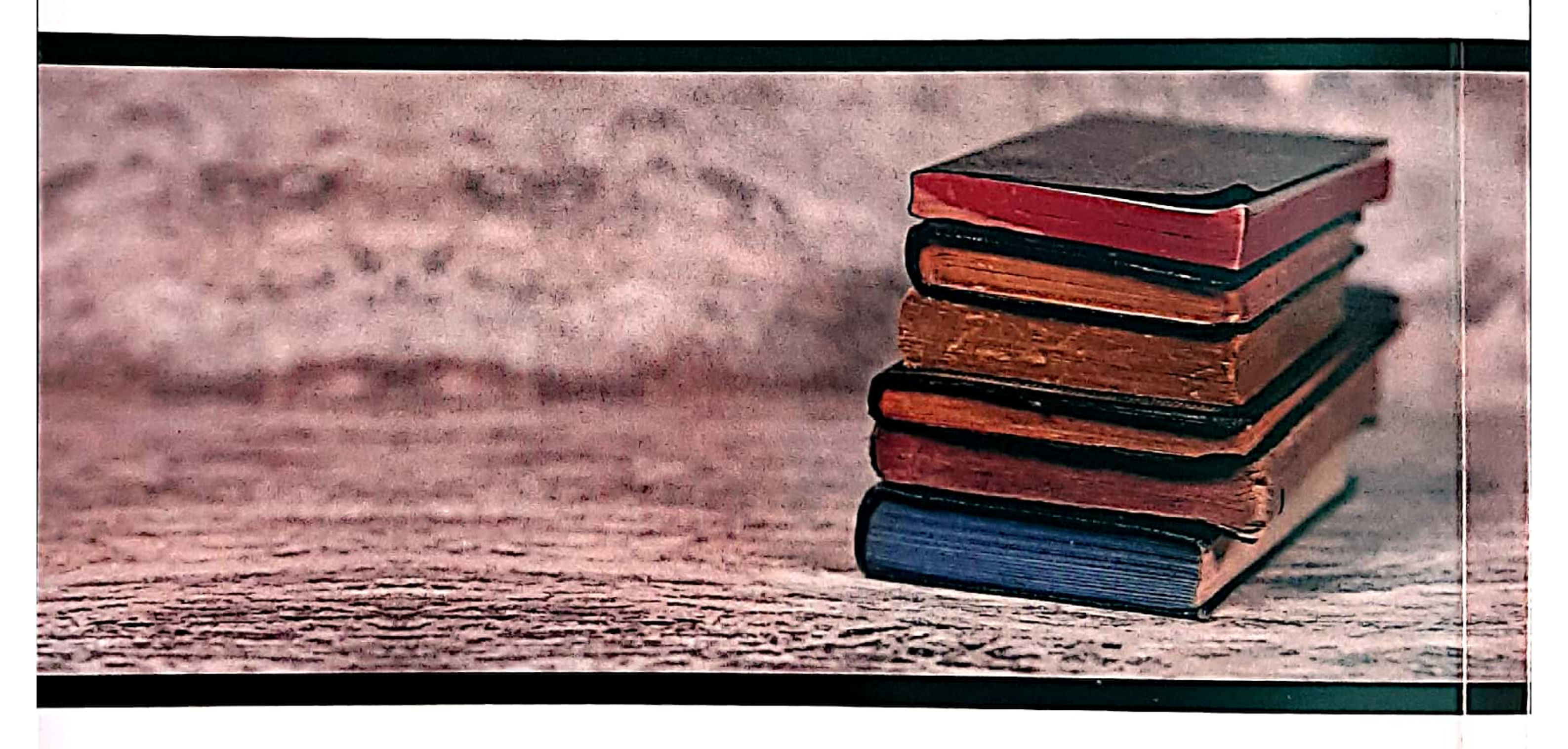
# منهج البحث

## في التراث الفقهي

### دراسة في كيفية توثيق الآراء الفقهية




أ.د/ الناجي لمين

أستاذ الفقه وأصوله بمؤسسة دار الحديث الحسنية للدراسات العليا






الدار المغربية

25

# منهج البحث

# في التراث الفقهي دراسة في كيفية توثيق الآراء الفقهية

الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

**بطاقة الفهرسة**

لمين / الناجي

**منهج البحث في التراث الفقهي دراسة في كيفية توثيق الآراء الفقهية** : تأليف : دكتور/ الناجي لمين

ط ١ - المنصورة : **دار الكلمة للنشر والتوزيع**، ٢٠١١م

١٦٠ص، ٢٥سم.

**تدمك** : ٣ - ٣٩٠ - ٣١١ - ٩٧٧ - ٩٧٨

أ- العنوان :

**رقم الإيداع** : ٢٣٥٠٩ / ٢٠١٠م

دار الكلمة للنشر والتوزيع - مصر - المنصورة

**المنصورة - ص. ب. : ١٦٧ ت ف : ٠٥٠ / ٢٢٣٤٥٠٣**

**محمول : ٠١٠٩٧٠٧٤٩٥**

e_mail:mmaggour@hotmail .com

# منهج البحث
# في التراث الفقهي

## دراسة في كيفية توثيق الآراء الفقهية


تأليف

د. الناجي لمين

دكتوراه الدولة في العلوم الإسلامية والحديث
أستاذ الفقه وأصوله بدار الحديث الحسنية
للدراسات الإسلامية العليا ، الرباط ، المغرب



دار الكلمة
للنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم

# مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، وعلى التابعين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد فإن التراث الفقهي الإسلامي وافر وفرة يصعب معها على طالب العلم أن يستفيد منه استفادة سريعة وسليمة . وتزداد هذه الصعوبة إذا رام الباحث توثيق الآراء الفقهية ونسبتها إلى أصحابها نسبة صحيحة .

ورغبة مني في أن أسهم مع المسهمين في تقريب هذا التراث لطلاب العلم والباحثين ، ارتأيت في هذا البحث أن أبين المنهج المتبع للتعامل مع هذا التراث . وقسمته على خمسة مباحث : الأول خصصته للحديث عن فائدة المصنفات في الخلاف العالي وقصورها . وعرفت في المبحث الثاني بالمذهب الحنفي ، وفي الثالث بالمذهب المالكي ، وفي الرابع بالمذهب الشافعي ، وفي الخامس بالمذهب الحنبلي .

**وبالله التوفيق .**



# المبحث الأول

## المصنفات في الخلاف العالي
## فائدتها وقصورها

# المصنفات في الخلاف العالي فائدتها وقصورها

**المقصود بمصنفات الخلاف العالي**: الكتب التي اختصت بذكر الفروع الفقهية على مذاهب السلف وفقهاء الأمصار، وهي كثيرة في تراثنا الفقهي، منها كتب ابن المنذر الذي يعتبر من الرواد في هذا الفن، ككتاب الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، طبعت منه أجزاء فقط، وهو كتاب مختصر من كتاب أوسع منه للمؤلف، ومنها كتاب الإشراف على مذاهب أهل العلم، وهو مختصر من الأوسط؛ وصلنا جزء مهم منه؛ وهو مطبوع متداول، له طبعتان:

**الأولى**: تبتدئ من كتاب الشفعة إلى آخر أبواب الفقه.

**والثانية**: مضاف إليها كتابا النكاح والطلاق، وما يتعلق بهما.

ومن مصنفات الخلاف العالي: كتاب «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» لابن عبد البر، جعله مؤلفه «على حروف المعجم في أسماء شيوخ مالك»[(١)] الذين روى عنهم ما في الموطأ من الأحاديث، وذكر ما له عن كل شيخ، وكتاب: «الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار» لابن عبد البر أيضا، وهو دون التمهيد حجما، ومرتب على

---

(١) ينظر أول التمهيد ١/ ٩.

حسب ترتيب كتب الموطأ. وهو مطبوع متداول.

ومن هذه المؤلفات أيضا: كتاب «المحلى بالآثار» لابن حزم الظاهري، بسط فيه آراء الفقهاء، وبين نظره الظاهري في النصوص، وكتاب «المغني» لابن قدامة الحنبلي، شرح فيه مختصر أبي القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله الخرقي الحنبلي.

أما فائدة هذا الضرب من الكتب، فإنها تختصر على الباحث الطريق، بجمع أقوال العلماء في المسألة الواحدة في مكان واحد. وقسم منها يعتني بذكر أدلة كل فريق العقلية والنقلية.

إلا أن اقتصار الباحث عليها يوقعه في مزالق منهجية وعلمية، ذلك أن أصحاب هذه الكتب ـ بحكم أنهم قصدوا إلى استيعاب آراء فقهاء السلف والخلف في المسألة الفقهية ـ كثيرا ما يخطئون في العزو [1]، أو يذكرون القول على الإجمال، والمقام يقتضي أن يذكر على التفصيل، أو ينسبون طرفا من القول ويتركون احترازات عليه، أو يكون لأحد الصحابة أو أحد أئمة الفقه قولان أو أكثر في مسألة ما، فيقتصرون فيها على ذكر قول واحد، أو يذكرون المرجوح ويدعون الراجح، وقد تكون نسبة القول إليه صحيحة، لكن الدليل الذي ينسبونه إليه لم يخطر له على بال، ويعظم الخطأ عندما ينسبون إلى إمام من الأئمة قولا لم يقله، إنما خرجه أصحابه على أصوله. وأنا ذاكر لك بعض الأمثلة:

---

(١) لا أنكر أن بعض هذه المؤلفات تمتاز بالدقة في عزو الآراء إلى أصحابها، ككتب ابن المنذر وابن عبد البر، ومع ذلك فالاستدراك عليها وارد.

١ـ ابن قدامة في المغني يذكر أن مذهب عائشة رضي الله عنها اعتبار الولي شرطا في النكاح [١] . وهذا القول صحيح النسبة إليها ، لكن يصح عنها قول آخر يخالف القول الأول [٢] ، ولم يذكره ابن قدامة .

٢ ـ الأحناف ينسبون إلى علي رضي الله عنه عدم اعتبار الولي في النكاح [٣] ، لكن روي عنه ما يخالف ذلك أيضا [٤] .

٣ ـ نسب ابن قدامة إلى محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن الصبي والمجنون يخرج عنهما وليهما الزكاة . وهذا النقل غير دقيق : فالذي في كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى لأبي يوسف [٥] : «وقال ابن أبي ليلى : على اليتامى الزكاة في أموالهم ، فإن أداها الوصي عنهم فهو ضامن» [٦] .

وفسر ذلك السرخسي ـ وهو من المعتنين بآراء ابن أبي ليلى ـ في المبسوط فقال : «وكان ابن مسعود [٧] ـ رحمه الله تعالى ـ يقول : يحصي الولي أعوام اليتيم ، فإذا بلغ أخبره . وهو إشارة إلى أنه تجب عليه الزكاة ، وليس للولي ولاية الأداء . وهو قول ابن أبي ليلى رحمه الله حتى قال : إذا أداه الولي من

(١) ينظر المغني ٦/ ٤٤٩ .

(٢) ينظر شرح معاني الآثار ٣/ ٨ ، للطحاوي ، والمحلى لابن حزم ٩/ ٢٨ و٣١ .

(٣) ينظر : المبسوط للسرخسي ٤/ ١٠ .

(٤) ينظر : مصنف عبد الرزاق ٦/ ١٩٦ وما بعدها .

(٥) وهو من أشهر تلاميذ ابن أبي ليلى .

(٦) ينظر : كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى في الأم للشافعي ٧/ ١٤٠ .

(٧) عبد الله بن مسعود رضي الله عنه هو مؤسس المدرسة الفقهية بالكوفة ، وابن أبي ليلى ينتمي إلى هذه المدرسة .

ماله ضمن»[١].

٤ ـ نقل ابن المنذر في كتابه «الأوسط» أن مذهب ابن أبي ليلى أن من نزع خفيه بعد المسح عليهما يعيد الوضوء[٢]. وهو ما رواه عبد الرزاق عن الثوري عن ابن أبي ليلى، قال: إذا نزعتهما فأعد الوضوء[٣].

وهذا النقل عن ابن أبي ليلى صحيح. لكن له قول آخر صحيح النسبة إليه أيضا، وهو أن من نزع خفيه بعد المسح عليهما فطهارته باقية، دون أن يغسل رجليه حتى يحدث حدثا ينقض الوضوء. هذا معنى ما ذكره أبو يوسف عنه في كتابه «اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى»[٤]، وهو الذي نقله عنه ابن عبد البر في الاستذكار[٥].

فثبت أن لابن أبي ليلى قولين في هذه المسألة. وإذا اضطررنا إلى الترجيح رجحنا ما نقله عنه أبو يوسف، لأنه أكثر لزوما له من سفيان الثوري، وأعرف بفقهه منه: فأبو يوسف هو الذي نشر فقه ابن أبي ليلى وفقه أبي حنيفة، ولولاه ما عرفا.

٥ ـ أحيانا تكون نسبة القول إلى إمام من أئمة الفقه صحيحة، لكن التعليل الذي يذكره أتباعه لم يقله، بل المنصوص في بعض مصادر آرائه تعليل آخر.

---

(١) المبسوط ٢/ ١٦٢.

(٢) الأوسط ١/ ٤٧٥ ـ ٤٥٨.

(٣) مصنف عبد الرزاق ١/ ٢١٨، الرقم ٢٥٠.

(٤) ينظر كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى في الأم ٧/ ١٥٠.

(٥) ينظر الاستذكار ٢/ ٢٥٣ الفقرة ٢٢٦٤.

مثال ذلك أن أبا حنيفة يرى أن المضمضة والاستنشاق واجبان في الغسل من الجنابة، مسنونان في الوضوء.

قال عبد الله بن محمود الموصلي الحنفي معللا هذا الرأي: «والفرق بينه وبين الوضوء أنه مأمور بغسل الوجه في الوضوء، والمواجهة لا تقع بباطن الأنف والفم. وفي الغسل مأمور بتطهير جميع البدن. قال الله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ [المائدة:٦]، فيجب غسل جميع ما يمكن غسله من البدن»[1]، معنى هذا التعليل الذي ذكره الموصلي أن المضمضة والاستنشاق في حال الغسل يخالفان حال الوضوء في القياس! لكن محمد بن الحسن الشيباني سأل أبا حنيفة شيخه في كتابه «الأصل» عن الفرق بين الوضوء والغسل «من أين اختلفا؟»، فقال أبو حنيفة: «هما في القياس سواء، إلا أنا ندع القياس للأثر الذي جاء عن ابن عباس»[2].

أبو حنيفة ـ إذن ـ ينص على أنهما في القياس سواء، إلا أنه استحسن؛ والداعي إلى هذا الاستحسان أثر ابن عباس الذي رواه بسنده عنه، وهو قوله: «إذا اغتسل الجنب ونسي المضمضة والاستنشاق فليعد الوضوء بالمضمضة والاستنشاق»[3].

هذه بعض الأمثلة، والمقصود من إيرادها التأكيد على أن كتب الخلاف

---

(١) ينظر كتاب الاختيار في تعليل المختار ١/ ١١.

(٢) ينظر «الأصل» (أو المبسوط) لمحمد بن الحسن ١/ ٦٠ مع الهامش.

(٣) السابق.

العالي لا يعتمد عليها كثيرا في توثيق الآراء الفقهية توثيقا صحيحا . وعلى هذا فالباحث إذا أراد توثيق مسألة فقهية أو تحقيقها بعرض آراء الفقهاء فيها ، لا بد من أن يرجع إلى المصادر المعتمدة في ذلك .

ففيما يتعلق بآراء الصحابة والتابعين وأتباعهم يرجع إلى كتب المصنفات والآثار التي اعتنت بجمع أقوال السلف مسندة إلى أصحابها ، كمصنف ابن أبي شيبة ومصنف عبد الرزاق ، وشرح معاني الآثار للطحاوي ، والسنن الكبرى للبيهقي ، وسنن سعيد بن منصور ، كما تحصل الفائدة في هذا الصدد بالرجوع إلى الموطأ ، لأن مؤلفه الإمام مالكا اعتنى فيه بإيراد كثير من أقوال الصحابة ومن أتى بعدهم من فقهاء المدينة وأئمتهم .

أما فقهاء الأمصار الذين اندثرت مذاهبهم ، فكل واحد منهم : الأعرف بآرائه أهل بلده . وإذا كان قرينا لإمام من الأئمة المتبوعين وبلديه ، فإن أتباع هذا الإمام هم الأدرى بآرائه . فمثلا : أعلم الناس بآراء ابن أبي ليلى أتباع أبي حنيفة ، خاصة أبا يوسف تلميذهما معا : فابن أبي ليلى كان قرينا لأبي حنيفة في الفقه ، وكانا يقطنان معا بالكوفة . ولذلك نجد السرخسي في المبسوط يحتفل بذكر آراء ابن أبي ليلى مقرونة غالبا بأدلتها ، ويحرص في بعض الأحيان على التنصيص على بعض القواعد الفقهية والأصولية التي اعتمدها ابن أبي ليلى في الاستنباط . بل تراه في المبسوط يلخص كتاب «اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى» ، لأبي يوسف .

وإذا تعلق الأمر بالأئمة الأربعة ، أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد ، فإن الباحث ـ باعتماده على كتب الخلاف العالي ـ يكون أبعد عن التحقيق العلمي : فمن غير اللائق به ـ مثلا ـ أن يعتمد في نقل رأي أبي حنيفة أو مالك أو الشافعي على «المغني» لابن قدامة ، بل الأجدر به أن ينقل كل رأي من المصادر المعتمدة لدى كل مذهب .

نعم ، يمكن له أن يعتمد على المغني في نقل مذهب أحمد بن حنبل ، لأن ابن قدامة حنبلي ، ويشرح في كتابه «المغني» مختصرا معتمدا عند الحنابلة ، وهو مختصر الخرقي .

لا مناص ـ إذن ـ للباحث من تحري الصحة في النقل ، والأمانة في عزو الأقوال إلى أصحابها؛ وذلك بالرجوع في معرفة رأي كل مذهب إلى مظانه .

ولكن التعامل مع كتب المذاهب ليس بالأمر الهين ، لأن ذلك يحتاج إلى معرفة بمداخل كل مذهب . فليس كل فقيه وإن كان طويل الباع في الفقه معتمدا في نقل ما عليه الفتوى في المذهب الذي ينتمي إليه . وليس كل كتاب ، وإن كان مؤلفه جليل القدر ، يصح أن ينقل منه ما عليه مذهب إمامه .

وهناك أمر بالغ الأهمية في هذا الصدد : وهو أن الباحث إذا لم يعرف مداخل كل مذهب الذي يعرفه بمصطلحاته ، والكتب المعتمدة فيه ، قد ينسب قولا إلى إمام المذهب ، وهو لم يقل به؛ لأن كثيرا من الآراء الموجودة في كتب الفروع المنسوبة لإمام معين هي مخرجة على أصوله من قبل أتباعه . فهي

تنسب إليه بهذا الاعتبار ، وإن لم يقلها .

وأود أن أعطي في المباحث التالية إضاءات يسترشد بها الباحث الناشئ للتعرف على هذه المداخل . وبالله التوفيق .





## المبحث الثاني

# المدخل إلى المذهب الحنفي

# المدخل إلى المذهب الحنفي

**تمهيد :**

ما كتبه الأحناف بخصوص التعريف بمذهبهم ليس كثيرا ، وعادة ما يكون ذلك في مقدمات كتبهم بعنوان «رسم المفتي» :

من ذلك ما كتبه الحسن بن منصور بن محمود الأوجندي المعروف بقاضي خان في مقدمة كتابه «الفتاوى» ، وتقي الدين التميمي في أول كتابه «الطبقات السنية في تراجم الحنفية» ، وعبد الحي بن محمد اللكنوي في مستهل كتابه «النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير» ، وكتابه « الفوائد البهية في تراجم الحنفية » وغيرها .

ولمحمد أمين بن عمر المعروف بابن عابدين منظومة نفيسة نافعة سماها «عقود رسم المفتي» ، وشرحها بنفسه في كتاب صغير الحجم بعنوان «شرح عقود رسم المفتي» [١] .

وبالنسبة للبحوث المعاصرة هناك بحث للدكتور محمد إبراهيم أحمد علي بعنوان «المذهب عند الحنفية» [٢] .

---

(١) طبعت مستقلة ، وهي مطبوعة كذلك ضمن كتاب « رسائل ابن عابدين» . وعلى هذه الطبعة كان الاعتماد في هذه الدراسة .

(٢) نشره مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى بمكة المكرمة ، ضمن الكتاب السادس والعشرين تحت عنوان «الدراسات في الفقه الإسلامي» .

إلا أن الدراسة الجامعة الوافية على حد علمي هي التي أعدها الباحث أحمد بن محمد نصير الدين النقيب بعنوان «المذهب الحنفي»[(١)] .

ولي مشاركة في هذا الموضوع بعنوان «المدخل لدراسة المذهب الحنفي»[(٢)] بينت فيها ما تمس حاجة الباحثين إليه في دراسة الفقه الحنفي . وأكتفي هنا بتلخيص ما بسطته هناك ، وبالله التوفيق .



(١) الدراسة طبعت في جزءين ، مكتبة الرشد ط١ ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م . وهي عبارة عن رسالة علمية نال بها المؤلف درجة الماجستير في الفقه بكلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

(٢) نشرته مجلة الحكمة في عددها الثامن والعشرين ، شهر محرم ١٤٢٥هـ .

## المطلب الأول

## مراتب مسائل الأحناف

المسائل الفقهية الموجودة في كتب الأحناف من حيث قيمتها العلمية عندهم ثلاث درجات :

**الأولى : مسائل الأصول :**

وتسمى ظاهر الرواية أيضا ، وهي مسائل رويت عن أصحاب المذهب ، وهم : أبو حنيفة ، وأبو يوسف ، ومحمد بن الحسن ، ويقال لهم : الفقهاء الثلاثة . وقد يلحق بهم زفر بن الهذيل ، والحسن بن زياد وغيرهما ممن أخذ الفقه عن أبي حنيفة ، لكن الغالب الشائع في ظاهر الرواية أن يكون قول الثلاثة أو قول بعضهم .

ثم إن هذه المسائل التي تسمى بظاهر الرواية وتسمى بالأصول : هي ما وجد في كتب محمد بن الحسن التي هي «المبسوط» و«الزيادات» و«الجامع الصغير» و«الجامع الكبير» و «السير الصغير» و «السير الكبير» .

وإنما سميت بظاهر الرواية؛ لأنها رويت عن محمد بن الحسن بروايات الثقات ، فهي ثابتة عنه : إما متواترة وإما مشهورة [1] ، ولأجل هذه الميزة عدت المصادر الأولى في القضاء والفتوى .

---

(١) ينظر : الطبقات السنية (١/ ٤٣) .

**الدرجة الثانية : مسائل النوادر :**

أو مسائل غير ظاهر الرواية ، وهي مسائل مروية عن أصحاب المذهب المذكورين ، لكن لا في الكتب الستة المذكورة ، وإنما رويت في كتب أخرى لمحمد غيرها ، كـ«الكيسانيات» ، و«الهارونيات» ، و«الرقيات» ، و«الجرجانيات» [(١)] .

وإنما قيل لها غير ظاهر الرواية ، لأنها لم ترو عن محمد بروايات ظاهرة ثابتة صحيحة ككتب ظاهر الرواية .

**ومن مسائل النوادر** : المسائل الموجودة في غير كتب محمد بن الحسن ، مثل كتاب المحرر للحسن بن زياد ، ومنها كتب الأمالي [(٢)] المروية عن أبي يوسف .

ومن النوادر كذلك ما روي بروايات مفردة في مسائل معينة ، مثل رواية محمد بن سماعة ، ومعلى بن منصور من أصحاب محمد وغيرهما .

**الدرجة الثالثة : الفتاوى أو الواقعات :**

وهي مسائل استنبطها المجتهدون المتأخرون من الأحناف لما سئلوا عن

---

(١) الطبقات السنية (١/ ٤٣) ، والكيسانيات : نسبة إلى شعيب الكيساني الذي رواها عنه ، والهارونيات : نسبة لما أملاه محمد في عهد هارون الرشيد . والرقيات : كتاب جمع فيه ما عرض لمحمد من المسائل وهو قاضي الرقة . والجرجانيات : ما جمعه محمد من مسائل بجرجان .

(٢) الأمالي : جمع إملاء ، وهو أن يجلس العالم وحوله تلامذته بالمحابر والقراطيس ، فيقول بما فتح الله عليه من ظهر قلبه ، ويكتبه التلامذة ، ثم يجمعون ما يكتبونه في المجالس ، فيصير كتابا ، فيسمونه الإملاء والأمالي ، الطبقات السنية (١/ ٤٤) . وعلماء الشافعية يسمون هذا النوع من التأليف «تعليقة» رسائل ابن عابدين (١/ ١٧) .

ذلك ولم يجدوا فيها رواية عن أصحاب المذهب المتقدمين ، وهؤلاء هم أصحاب أبي يوسف ومحمد وأصحاب أصحابهما ، وهلم جرا ، ،فمن أصحاب أبي يوسف ومحمد : عصام بن يوسف (ت٢١٠هـ) وإبراهيم بن رستم (ت٢١١هـ) ومحمد بن سماعة التميمي (ت٢٣٣هـ) وموسى بن سليمان الجوزجاني ، ومن بعدهم ، مثل محمد بن سلمة ، ومحمد بن مقاتل الرازي (ت٢٤٢هـ) ، ونصير بن يحيى (ت٢٦٨هـ) ، وأبي النصر قاسم بن سلام ، وغيرهم كثير[1] .

وقد يتفق لهؤلاء العلماء أن يخالفوا أصحاب المذهب لدلائل وأسباب ظهرت لهم بعدهم[2] .

وأول كتاب جمع في فتاواهم كتاب النوازل لنصر بن محمد بن أحمد أبي الليث السمرقندي (ت٣٧٣هـ)[3] ، وكذلك كتاب «العيون» له[4] ، فإنه جمع صور فتاوى جماعة من المشايخ ممن أدركهم بقوله : «سئل أبو القاسم في رجل كذا أو كذا فقال : كذا وكذا ، سئل محمد بن سلمة عن رجل كذا وكذا فقال :

---

(١) ينظر : الطبقات السنية (١/ ٤٤) . ورسائل ابن عابدين (١/ ١٦) وحاشية ابن عابدين (١/ ٤٧) .

(٢) ينظر : الطبقات السنية (١/ ٤٤) . ومن هذه الأسباب تغير العرف . ينظر : رسائل ابن عابدين (١/ ٤٤) وما بعدها .

(٣) تاج التراجم (ص/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦رقم ٣٠٨) بتحقيق : إبراهيم صالح ، وكتاب «النوازل» هذا ، مطبوع في دار الغرب الإسلامي .

(٤) أو «عيون المسائل» . ينظر المرجع السابق ، وكشف الظنون (٢/ ٢٢٨٧) ، وطبع ببغداد ، مطبعة أسد (١٣٨٦هـ) بتحقيق : الدكتور صلاح الدين الناهي .

كذا وكذا، وهكذا»[1].

(١) الطبقات السنية (١/ ٤٥).

## المطلب الثاني

# طبقات الأحناف من حيث مكانتهم العلمية

لا يكفي المفتي المقلد أن يفتي في مسألة بقول ، بناء على أن فلانا من أصحابه قال بذلك ، بل لا بد من أن يعرف مرتبته عند علماء المذهب ، ويكون «على بصيرة وافية في التمييز بين القائلين المختلفين وقدرة كافية في الترجيح بين القولين المتعارضين»(١) .

والأحناف من حيث مرتبتهم العلمية حسب تقسيم ابن كمال باشا ست طبقات :

**الطبقة الأولى** : طبقة المجتهدين في المذهب ، كأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم (ت١٨٢هـ أو ١٨١هـ) ، ومحمد بن الحسن الشيباني (ت١٨٩هـت) ، وسائر أصحاب أبي حنيفة ، القادرين على استخراج الأحكام من الأدلة على مقتضى القواعد التي قررها أبو حنيفة ، فإنهم وإن خالفوه في بعض الأحكام الفروعية ، لكنهم يقلدونه في قواعد الأصول(٢) .

**الطبقة الثانية** : طبقة المجتهدين في المسائل التي لا رواية فيها عن أبي حنيفة ، كأحمد بن عمرو أبي بكر الخصاف (ت٢٦١هـ) ، وأحمد بن محمد بن سلامة أبي جعفر الطحاوي المتوفى سنة (٣٢١هـ) ، وعبيد الله بن الحسين أبي الحسن

---

(١) الطبقات السنية (١/ ٤٠) . وينظر مقدمة اللكنوي (ص : ٧).

(٢) في هذا نظر كما سأبينه فيما بعد إن شاء الله .

الكرخي (ت٣٤٠هـ)، وعبد العزيز بن أحمد شمس الأئمة الحلوائي (ت٤٤٨، أو٤٤٩هـ)، ومحمد بن أحمد أبي بكر شمس الأئمة السرخسي (ت٤٨٣ هـ)، وأبي الحسن علي بن محمد فخر الإسلام البزدوي (ت٤٨٢هـ)، والحسن بن منصور بن محمود فخر الدين قاضي خان (ت٥٩٢هـ)، وصاحب «الذخيرة» و«المحيط البرهاني»[١]. الصدر برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن مازة البخاري (ت٦١٦هـ)، وطاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البخاري (ت٥٤٢هـ)، وأمثالهم، فإنهم لا يقدرون على مخالفة أبي حنيفة لا في الأصول ولا في الفروع، لكنهم يقدرون على الاجتهاد في المسائل التي لا نص فيها عنه، على حسب أصول قررها، ومقتضى قواعد بسطها.

**الطبقة الثالثة**: طبقة أصحاب التخريج من المقلدين، كأحمد بن علي أبي بكر الرازي الجصاص (ت٣٧٠هـ) وأمثاله، فإنهم لا يقدون على الاجتهاد أصلا، لكنهم لإحاطتهم بالأصول وضبطهم للمأخذ يقدرون على تفصيل قول مجمل ذي وجهين، وحكم مبهم محتمل لأمرين، منقول عن صاحب المذهب، أو واحد من أصحابه المجتهدين برأيهم ونظرهم في الأصول، والمقايسة على أمثاله ونظائره من الفروع[٢].

وما وقع في بعض المواضع من «الهداية» من قوله: «كذا في تخريج الرازي»[٣]: من هذا القبيل.

---

(١) ينظر الفوائد الزينية في مذهب الحنفية (ص: ٢٢، من مقدمة المحقق).

(٢) ومن طالع كتاب «أحكام القرآن» يجد هذا الكلام ينطبق عليه.

(٣) الأحناف يطلقون على أبي بكر الجصاص أحيانا: «الرازي».

**الطبقة الرابعة** : طبقة أصحاب التخريج من المقلدين كأحمد بن محمد أبي الحسين القدوري ـ بضم القاف ـ المتوفى سنة (٤٢٨هـ) ، وصاحب كتاب «الهداية» علي بن أبي بكر المرغيناني (ت٥٩٣هـ) ، وأمثالهما ، وشأنهم تفضيل بعض الروايات على بعض آخر ، بقولهم : «هذا أولى» ، و«هذا أصح رواية» ، و«أوضح دراية» ، و«هذا أوفق للقياس» و«هذا أرفق للناس» .

ومن أهل التخريج من هذه الطبقة كذلك ابن الهمام [1] ، كمال الدين محمد بن عبد الواحد ، صاحب «فتح القدير» (ت٨٦١هـ) ، ومحمد بن يحيى بن مهدي أبو عبد الله الجرجاني (ت٣٩٨هـ) .

**الطبقة الخامسة** : طبقة المقلدين القادرين على التمييز بين الأقوى والقوي ، والضعيف ، وظاهر الرواية ، والرواية النادرة ، كأصحاب المتون المعتبرة ، كصاحب «كنز الدقائق» عبد الله بن أحمد بن محمود أبي البركات النسفي (ت٧١٠هـ) ، وصاحب «الوقاية» [2] ، وصاحب «مجمع البحرين» أحمد بن على المشهور بابن الساعاتي (ت٦٩٤هـ) ، وصاحب «المختار للفتوى» عبد الله بن محمود بن مودود أبي الفضل الموصلي (ت٦٨٣هـ) . وشأن أصحاب هذه الطبقة ألَّا ينقلوا في كتبهم الأقوال المردودة والروايات الضعيفة .

**الطبقة السادسة** : طبقة المقلدين الذين لا يقدرون على ما ذكر ، ولا يفرقون بين الغث والسمين ، ولا يميزون الشمال من اليمين ، بل يجمعون ما يجدون

---

(١) ينظر : رسائل ابن عابدين (١/ ٣٢) .

(٢) سيأتي الكلام عن صاحب هذا المتن في المبحث الخاص بالمتون المعتبرة ، إن شاء الله .

كحاطب ليل [١] .

هذا هو التقسيم المعروف المشهور عند الأحناف ، وهو تقسيم ينقصه بعض الدقة ، ولم يوافقه عليه بعض محققي الأحناف؛ لأن كون أبي يوسف ومحمد مثلا يقلدان أبا حنيفة في الأصول فيه نظر ، وكذلك الأمر بالنسبة لزفر بن الهذيل والحسن بن زياد . فلكل واحد من هؤلاء أصول خاصة به تفرد بها عن أبي حنيفة . فإنهم وإن انتسبوا إلى مذهبه ، «لم يلتزموا قواعده كلها» [٢] .

في هذا التقسيم كذلك نجد أبا جعفر الطحاوي ضمن الطبقة التي لا تقدر على مخالفة أبي حنيفة ، لا في الأصول ولا في الفروع .

والواقع أنه خالفه ، وأنه لا ينزل عن مرتبة أبي يوسف ومحمد [٣] .

ومن مخالفة الطحاوي لأبي حنيفة في الفروع أن الفيء باللسان عند العجز عن الوطء في الإيلاء جائز عند أبي حنيفة [٤] ، وعند الطحاوي : لا يصح الفيء باللسان أصلا [٥] .

وفي الاختيار لتعليل المختار : «ولا يجوز للجنب قراءة القرآن ، لقوله عليه الصلاة والسلام : «لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئا من القرآن» ، وعن

---

(١) ينظر : بخصوص كل ما ذكر : الطبقات السنية (١/ ٤٠ ـ ٤٢) ورسائل ابن عابدين (١/ ١١ ـ ١٢)، ومقدمة اللكنوي على شرحه على الجامع الصغير (ص : ٨ ـ ١١) .

(٢) ينظر رسائل ابن عابدين (١/ ٢٥) .

(٣) ينظر الفوائد البهية (ص : ٣١ ـ ٣٢) ، والشروط الصغير (١/ ٢٧ ـ ٢٨) (مقدمة المحقق) .

(٤) مع تفصيل في ذلك .

(٥) ينظر تبيين الحقائق للزيلعي (٢/ ٢٦٦) .

الطحاوي: أنه يجوز له بعض آية. والحديث لا يفصل»[1].



(١) الاختيار (١/ ١٣)، مع المختار. وينظر مع هذ: المذهب الحنفي للباحث أحمد النقيب (١/ ١٦٦ ـ ١٨٥).

## المطلب الثالث

## كتب ظاهر الرواية

سبق الحديث عن أن مسائل الأحناف الموضوعة عندهم في الدرجة الأولى هي المسماة بظاهر الرواية، وهي مسائل رويت عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد، وأن هذه المسائل هي ما وجد في كتب محمد، وهي: «المبسوط»، و«الزيادات»، و«الجامع الصغير»، و«الجامع الكبير»، و«السير الصغير»، و«السير الكبير».

والآن حان الوقت للحديث، بإيجاز، عن هذه الكتب:

**أ ـ المبسوط:**

ويسمى «بالأصل»، لأن محمدا صنفه أولا، ثم صنف «الجامع الصغير»، ثم «الكبير»، ثم «الزيادات»، ثم «السير الصغير»، ثم «الكبير»[1].

وفي تاج التراجم، في ترجمة محمد بن الحسن: «ومن كتب محمد رحمه الله «الأصل»، أملاه على أصحابه، رواه عنه الجوزجاني وغيره»[2].

وفي ترجمة أبي سليمان الجوزجاني: «وأصل محمد بن الحسن الموجود

---

(١) ينظر: رسائل ابن عابدين (١/ ١٩)، ومقدمة اللكنوي على شرحه على الجامع الصغير (ص: ٣٣)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (٢/ ١٧٠).

(٢) تاج التراجم (ص: ١٨٩ رقم ٢٠٦).

بأيدينا روايته عنه»[١].

وجاء في الطبقات السنية : «واعلم ، أن نسخ «المبسوط» المروي عن محمد متعددة ، وأظهرها مبسوط أبي سليمان الجوزجاني»[٢].

وفي رسائل ابن عابدين : وكثيرا ما يقولون : ذكره محمد في الأصل ، ويفسره الشراح بالمبسوط ، فعلم أن الأصل مفردا هو المبسوط ، اشتهر به من بين باقي كتب الأصول[٣].

وكتاب «المبسوط» مطبوع برواية أبي سليمان الجوزجاني ، أوله : «أبو سليمان الجوزجاني عن محمد بن الحسن ، قال : قد بينت لكم قول أبي حنيفة ، وأبي يوسف ، وقولي ، وما لم يكن فيه اختلاف فهو قولنا جميعا»[٤].

ب ـ الجامع الصغير :

صنفه محمد بن الحسن «بعد «الأصل» ، فما فيه هو المعول عليه»[٥]. رواه عن أبي يوسف عن أبي حنيفة .

وكان أبو يوسف قد طلب من محمد أن يجمع له كتابا ، يرويه عنه عن أبي

(١) السابق (ص : ٢٦٠ رقم ٢٩٢) : والجوزجاني : هو موسى بن سليمان ، أبو سليمان ، صاحب محمد بن الحسن ، أخذ عنه الفقه ، وروى كتبه . توفي بعد المائتين . انظر : الجواهر المضية (٢/ ١٨٦) .
(٢) الطبقات السنية(١/ ٤٥).
(٣) رسائل ابن عابدين (١/ ١٩).
(٤) كتاب الأصل المعروف بالمبسوط ١/ ٢٧ . اعتنى به أبو الوفاء الأفغاني . عالم الكتب ط : ١/ ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م . ويبدو أن هذه النسخة ليست كل الكتاب .
(٥) البحر الرائق شرح كنز الدقائق (٢/ ١٧٠) .

حنيفة ، فصنف هذا الكتاب ، ثم عرضه عليه فأعجبه [١] .

وكانت لهذا الكتاب قيمة عالية عند الأحناف [٢] ، حتى عد من يحفظه أحفظ الأحناف ، ومن يفهمه أفهمهم ، وكان المتقدمون من مشايخهم لا يقلدون أحدا القضاء حتى يمتحنوه به ، فإن حفظه قلدوه القضاء وإلا أمروه بحفظه ، وذكروا أن أبا يوسف مع جلالة قدره لا يفارقه في سفر ولا حضر [٣] .

وكتاب الجامع الصغير مطبوع متداول ، تقرأ في مقدمته حسب النسخة المطبوعة مع شرحه «النافع الكبير» للكنوي - ما يلي : « وبعد ، فإن محمد بن الحسن رحمه الله وضع كتابا في الفقه ، وسماه «الجامع الصغير» ، قد جمع فيه أربعين كتابا من كتب الفقه ، ولم يبوب الأبواب لكل كتاب منها ، كما بوب كتب «المبسوط» ، ثم إن القاضي الإمام أبا طاهر الدباس [٤] بوبه ورتبه ليسهل على المتعلمين حفظه ودراسته ، ثم إن الفقيه أحمد بن عبد الله بن محمود تلميذه كتبه عنه ببغداد في داره ، وقرأه عليه في شهور سنة اثنين (كذا) وعشرين وثلاث مائة . والله أعلم» [٥] .

---

(١) رسائل ابن عابدين (١/ ١٩) .

(٢) ينظر : مقدمة اللكنوي على شرحه على الجامع الصغير (ص : ٣٢ ـ ٣٣) .

(٣) ينظر : رسائل ابن عابدين (١/ ١٩) .

(٤) هو محمد بن محمد بن سفيان ، تنظر ترجمته في تاج التراجم (ص : ٣٠٦ رقم ٣٤٤) ، ومقدمة اللكنوي على شرحه على الجامع الصغير (ص : ٥٦) ، وذكره الشيرازي في طبقاته ، ضمن من في طبقة أبي جعفر الطحاوي . (ص : ١٣٤) .

(٥) الجامع الصغير مع شرحه النافع الكبير للكنوي (ص : ٦٧ ـ ٦٩) . عالم الكتب . ط :١/ ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م .

والسند في الكتاب دائما هكذا : «محمد عن يعقوب عن أبي حنيفة» ، تجد ذلك في أول كل باب .

والملاحظ أن محمدا لا يذكر أبا يوسف في هذا الكتاب إلا باسمه «يعقوب» . وينقل الأحناف أن أبا يوسف هو الذي أمره بذلك : أمره أن يذكره باسمه «يعقوب» حيث يذكر أبا حنيفة تأدبا معه ، لأن الكنية (أبو يوسف) للتعظيم ، فلا يناسب ذكرها مع ذكر أستاذه [١] .

هذا وقد اعتنى الأحناف بالجامع الصغير شرحا وترتيبا ونظما ، ذكر أبو الحسنات اللكنوي طائفة من هذه الشروح وعرف بأصحابها ، كما ذكر بعضا ممن رتبه أو نظمه ، وترجم لهم ، وختم بترجمة وافية له باعتباره من شراح الجامع الصغير [٢] .

### جـ ـ الجامع الكبير :

وصف بأنه أهم مصنفات محمد «وأعمقها وأدقها» [٣] . رواه محمد عن أبي حنيفة بلا واسطة . تقرأ في حاشية ابن عابدين : «وكل تأليف لمحمد وصف بالصغير ، فهو من روايته عن أبي يوسف عن الإمام ، وما وصف بالكبير فروايته عن الإمام بلا واسطة» [٤] . بل إن محمدا لم يعرض الجامع الكبير على

---

(١) ينظر : النافع الكبير (ص : ٦٨) .
(٢) ينظر : مقدمة اللكنوي على شرحه على الجامع الصغير (ص : ٤٦ ـ ٦٦) .
(٣) ينظر : مقدمة أبي الوفاء الأفغاني للجامع الكبير (ص : ٣) .
(٤) حاشية ابن عابدين (١/ ٣٥) .

أبي يوسف . وكذلك لم يعرض عليه أي كتاب وصف بالكبير [١] .

والجامع الكبير مطبوع [٢] ، في أوله تجد : «باب الصلاة» ، وذكرت فيه مسائل قليلة ، ثم تجد : «باب المستحاضة» وفيه بعض المسائل ، ثم تقرأ : «باب السجدة» ، وفيه مسائل أيضا ، ويستمر الكتاب على هذا المنوال قليلا إلى أن يصل إلى كتاب الزكاة ، فيشرع في التفصيل .

وعليه شروح كثيرة ، منها : شرح لفخر الإسلام البزدوي علي بن محمد (ت٤٨٢هـ) [٣] ، وشرحه أيضا عبد الرحمن بن محمد ركن الدين أبو الفضل الكرماني (ت٥٤٣هـ) . وشرحه كذلك عثمان بن إبراهيم فخر الدين أبو عمرو المعروف بابن التركماني (ت٧٣١هـ) ، «شرح الجامع الكبير ، وأظهر أسراره بالتحرير والتحبير» [٤] .

**د ـ الزيادات :**

قد سمي كتاب «الزيادات» بهذا الاسم لأنه زاد فيه مسائل كثيرة عن الجامع الكبير [٥] .

---

(١) رسائل ابن عابدين (١/ ١٩) .

(٢) طبعته دار إحياء التراث العربي مرتين : **الأولى** : سنة ١٣٥٦هـ ، **والثانية** : سنة ١٣٩٩هـ ، باعتناء أبي الوفاء الأفغاني ، وعلى هذه الطبعة اعتمدت دار الكتب العلمية في طبعتها الصادرة سنة ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م .

(٣) تاج التراجم (ص : ١٤٦ رقم ١٦٤) .

(٤) السابق (ص : ١٤٣ رقم ١٦١) .

(٥) البحث الفقهي (ص : ١٢١) .

ومن خلال نقول السرخسي في أصوله من هذا الكتاب يتضح أن محمد بن الحسن كان يذكر الفروع مع التعليل [١].

من هذه الفروع: إذا أوصى بخاتم لرجل، ثم أوصى بفصه لآخر بعد ذلك في كلام مقطوع فالحلقة للموصى له بالخاتم، والفص بينهما نصفان، لأن الإيجاب الثاني في عين ما أوجبه للأول: لا يكون رجوعا عن الأول، فيجتمع في الفص وصيتان إحداهما بإيجاب عام، والأخرى بإيجاب خاص، ثم إذا ثبتت المساواة بينهما في الحكم يجعل الفص بينهما نصفين [٢].

ومن النقول عنه كذلك ما ذكره عبد الله الموصلي الحنفي في موجبات الغسل، فيمن أدخل الحشفة في دبر: «وفي الزيادات: يجب على المفعول به احتياطا» [٣].

يوجد كتاب «الزيادات» مخطوطا بآيا صوفيا وغيرها [٤]، وعليه شروح [٥].

هـ - السير الصغير:

ذكر السرخسي في أول شرحه على السير الكبير [٦] أن السير الصغير وقع بيد عبد الرحمن الأوزاعي، عالم أهل الشام، فقال: لمن هذا الكتاب؟ فقيل له

(١) هذا هو الظاهر، وقد يكون التعليل من السرخسي.
(٢) أصول السرخسي (١/ ١٣١ - ١٣٣).
(٣) الاختيار لتعليل المختار (١/ ١٢).
(٤) ينظر تاريخ التراث العربي ١/ ٣/ ٥٧.
(٥) السابق ١/ ٣/ ٥٨.
(٦) ينظر (١، ٢، ٣).

عبد الرحمن الأوزاعي ، عالم أهل الشام ، فقال : لمن هذا الكتاب؟ فقيل له : لمحمد . فقال : «وما لأهل العراق والتصنيف في هذا الباب؟ فإنه لا علم لهم بالسير ، ومغازي رسول الله ﷺ وأصحابه كانت من جانب الشام والحجاز دون العراق ، فإنها محدثة فتحا» . فبلغ ذلك محمدا فغاظه ذلك وفرغ نفسه حتى صنف السير الكبير .

وصلنا السير الصغير في شرح شمس الأئمة محمد بن أحمد السرخسي [(١)] .

و ـ السير الكبير :

هو آخر تصنيف لمحمد بن الحسن . وقد ذكرنا عند الحديث عن السير الصغير أن محمدا لما بلغه كلام الأوزاعي تغيظ ، وفرغ نفسه حتى صنف السير الكبير . فحكي أنه لما نظر الأوزاعي في السير الكبير قال : لولا ما ضمنه من الأحاديث لقلت : إنه يضع العلم [(٢)] .

وإذا أطلق «السير» من كتب محمد : يراد به السير الكبير [(٣)] . والمقلد ملزم بالإفتاء بها في هذا التصنيف ، «إلا أن يختار المشايخ المتأخرون خلافه» [(٤)] .

وذكر السرخسي في أول شرحه على السير الكبير أن محمدا صنف كتابه هذا «في الفقه» ، ولم يذكر فيه أبا يوسف ، لأن النفرة قد استحكمت بينهما في هذه

---

(١) ينظر تاريخ التراث العربي ١/ ٣/ ٧١ .

(٢) شرح السرخسي على السير الكبير (ص : ١ ، ٢ ، ٣) .

(٣) ينظر الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٢٢٧ .

(٤) رسائل ابن عابدين (١/ ٢٠) .

الفترة ، وبقيت إلى أن مات أبو يوسف . وكلما احتاج إلى رواية حديث منه قال : «حدثني الثقة» ، وهو مراده حيث يذكر هذا اللفظ .

لكن هذا الكتاب القيم وصلنا بعد تجريده من الأسانيد ، وصلنا في شرح شمس الأئمة السرخسي [١] ، وهو كتاب في المغازي ، مع ذكر أحكام الحرب والسلم وما يتعلق بذلك . وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ما يفيد أن الواقدي من الروافد المهمة في كتاب السير الكبير [٢] .



(١) طبع بحيدر آباد (١٣٣٥ ـ ١٣٣٦هـ) ، ونشره صلاح الدين المنجد في ثلاثة أجزاء بالقاهرة: ١٩٥٧ ، ١٩٥٨ ، ١٩٦٠م ينظر تاريخ التراث العربي ١/ ٣/ ٦٢ ـ ٧٣ . وينظر : البحث الفقهي ص :١٢١ .

(٢) ينظر الجرح والتعديل(٣/ ٢/ ٢٢٧).

## المطلب الرابع

## أشهر المتون المعتمدة في المذهب الحنفي

من الظواهر التي يلاحظها الدارس للمذاهب الفقهية الإسلامية ظاهرة المتون . وقد توخى أصحابها من وضعها بيان القول الصحيح الذي يفتى به في المذهب ، وأعرضوا ـ في غالب عادتهم ـ عن ذكر الأقوال الأخرى بغرض الاختصار ، حتى يسهلوا الحفظ على الطلبة المنتسبين إلى المذهب .

هذه المتون تعد الآن من المظان المهمة بالنسبة للباحثين للتعرف على الرأي المختار في المذهب .

والعادة أن هذه المصنفات هي التي يصبح عليها مدار الدرس فيما بعد ، فيعكف عليها العلماء : حفظا ، وشرحا ، ونظما ، وتعقيبا ، واستدراكا ، بل وتلخيصا في بعض الأحيان!

أما فيما يخص المذهب الحنفي فلقد كان اعتماد متأخري الأحناف على متون خمسة : «الوقاية» ، و«مختصر القدوري» ، و«كنز الدقائق» ، و«المختار» ، و«مجمع البحرين» ، حتى قالوا : إن العبرة بما فيها عند تعارض ما فيها وما في غيرها ، لما عرفوا من جلالة قدر مؤلفيها ، والتزامهم إيراد مسائل ظاهر الرواية ، والمسائل التي اعتمد عليها المشايخ [(١)] .

---

(١) مقدمة اللكنوي على شرحه على الجامع الصغير (ص : ٢٣) .

ولا يقدم ما في غيرها على ما فيها إلا إذا صرح بتصحيحه، فيقدم عليها حينئذ، لأنه تصحيح صريح، وما في المتون تصحيح التزامي، والصريح مقدم على الالتزامي [١].

أ ـ مختصر القدوري:

هو لأبي الحسين أحمد بن محمد بن جعفر القدوري ـ بضم القاف ـ البغدادي، المولود سنة (٣٦٢هـ) والمتوفى سنة (٤٢٨هـ)، انتهت إليه رئاسة الحنفية بالعراق [٢].

وإذا أطلق «الكتاب» عند الأحناف فالمراد به مختصر القدوري، لشهرته عندهم وكثرة اعتمادهم عليه. ولم يحظ مختصر من مختصرات الأحناف بمثل ما حظي به هذا المختصر: شرحا ونظما، فممن شرحه عبد الرب بن منصور بن إسماعيل الغزنوي المتوفى في حدود الخمسمائة، وسمى شرحه «ملتمس الإخوان» [٣]. وشرحه كذلك علي بن أحمد بن المكي حسام الدين الرازي المتوفى سنة (٥٩٣هـ)، وسمى شرحه «خلاصة الدلائل» [٤]. ولمحمد بن أحمد بن يوسف أبي المعالي الاسبيجابي شرح نافع سماه «زاد الفقهاء» [٥].

---

(١) ينظر رسائل ابن عابدين (١/ ٣٦ ـ ٣٧).

(٢) ينظر الأنساب للسمعاني (١٠/ ٧٦)، وفيه: «أبو الحسن»، واللباب لابن الأثير (٣/ ١٩)، وتاج التراجم (ص: ١٩ ـ ٢٠ رقم ١٧).

(٣) تاج التراجم (ص: ١٣٤ رقم ١٥١).

(٤) السابق (ص: ١٤٩ رقم ١٦٧). وهو مطبوع (ط قزان: ١٢٢٠هـ).

(٥) السابق (ص: ٢١٠ رقم ٢٣١).

هذه بعض الشروح لمختصر القدوري ، وهي غيض من فيض . أما الذين نظموه فنذكر منهم : محمد بن أسعد بن محمد أبا المظفر الحكيمي الواعظ المتوفى سنة (٥٦٧هـ) [١] ، ومحمد بن مصطفى بن زكرياء الدوركي الصلغري المتوفى سنة (٧١٣هـ) . نظمه «نظما حسنا» [٢] .

ومختصر القدوري مطبوع [٣] ، تقرأ في أوله : كتاب الطهارة :

قال الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ ﴾ [المائدة:٦] قدم في أول مختصره الدليل ، وليس من عادته ، وإنما صنع ذلك تبركا وتيمنا بتلاوته .

ب ـ المختار للفتوى :

هو لأبي الفضل مجد الدين عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي ، المولود سنة (٥٩٩هـ) والمتوفى سنة (٦٨٣هـ) ، وصف بأنه «من أفراد الدهر في الفروع والأصول ، حافظا لمسائل مشاهير الفتاوى» [٤] .

---

(١) تاج التراجم (ص : ١٨٦ رقم ٢٠٥) .

(٢) السابق (ص : ٢٣٨ رقم ٢٦٤) .

(٣) طبعته دار الكتب العلمية . ومطبوع أيضا مع شرح له يسمى «اللباب في شرح الكتاب» العبد الغني الغنيمي الميداني (ت١٢٩٨هـ) (دار الحديث ، تح : محمود أمين النواوي) .

(٤) مقدمة اللكنوي على شرحه على الجامع الصغير (ص : ٢٥) ، نقلا عن «أعلام الأخيار» للكفوي . وينظر تاج التراجم (ص : ١١٤ ، رقم ١٢٨) .

صنفه في عنفوان شبابه، ثم شرحه في كتاب سماه «الاختيار لتعليل المختار».

يقول أبو الفضل الموصلي في مقدمة المختار: «وبعد، فقد رغب إلي من وجب جوابه علي أن أجمع له مختصرا في الفقه على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، مقتصرا فيه على مذهبه، معتمدا فيه على فتواه، فجمعت له هذا المختصر كما طلبه وتوخاه، وسميته «المختار للفتوى»، لأنه اختاره أكثر الفقهاء وارتضاه»، ثم قال: «ولما حفظه جماعة من الفقهاء واشتهر، وشاع ذكره بينهم وانتشر، طلب مني بعض أولاد بني أخي النجباء أن أرمزه رموزا يعرف بها مذاهب بقية الفقهاء، لتكثر فائدته، وتعم عائدته، فأجبته إلى طلبه وبادرت إلى تحصيل بغيته بعد أن استعنت بالله وتوكلت عليه واستخرته وفوضت أمري إليه، وجعلت لكل اسم من أسماء الفقهاء حرفا يدل عليه من حروف الهجاء، وهي: لأبي يوسف (س)، ولمحمد (م)، ولهما (سم)، ولزفر (ز)، وللشافعي (ف)».

وفي مقدمة «الاختيار» يقول أبو الفضل الموصلي، وبعد: فكنت جمعت في عنفوان شبابي مختصرا في الفقه لبعض المبتدئين من أصحابي وسميته بـ«المختار للفتوى»، اخترت فيه قول الإمام أبي حنيفة ﷺ، إذ كان هو الأول والأولى. فلما تداولته أيدي العلماء، واشتغل به بعض الفقهاء طلبوا مني أن أشرحه شرحا أشير فيه إلى علل مسائله ومعانيها، وأبين صورها وأنبه على مبانيها، وأذكر فروعا يحتاج إليها، ويعتمد في النقل عليها، وأنقل فيه ما بين أصحابنا من الخلاف، وأعلله متوخيا موجزا فيه الإنصاف» إلى أن قال: «وسميته: الاختيار لتعليل المختار، وزدت فيه من المسائل ما تعم به البلوى، ومن

الروايات ما يحتاج إليه في الفتوى ، يفتقر إليها المبتدي ، ولا يستغني عنها المنتهي»[١] .

جـ ـ «الوقاية» أو «وقاية الرواية في مسائل الهداية» لمحمود المحبوبي :

نقل اللكنوي عن كتاب «أعلام الأخيار» للكفوي أن صاحب «الوقاية» هو تاج الشريعة محمود بن صدر الشريعة أحمد بن عبيد الله جمال الدين العبادي المحبوبي البخاري . وأنه انتخبه من «الهداية»[٢] ، صنفه لأجل ابن ابنه صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود ابن تاج الشريعة .

ثم قال اللكنوي : «وفيه (أي في أعلام الأخيار) أيضا : عبيد الله صدر الشريعة بن مسعود بن محمود تاج الشريعة صاحب «شرح الوقاية» ، أخذ العلم عن جده تاج الشريعة محمود . وكان ذا عناية بتقييد نفائس جده ، وجمع فوائده ، شرح «الوقاية» من تصانيف جده ، تاج الشريعة ، ثم اختصره ، وسماه «النقاية» ،

لكن اللكنوي ، بعد أن ذكر ما نقله عن «أعلام الأخيار» قال : «والمشهور أن مصنف الوقاية جد فاسد لشارح «الوقاية» ، وبه صرح القهستاني في «جامع الرموز» ، حيث ذكر : أن شارح «الوقاية» صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة عمر بن صدر الشريعة ، وأن صاحب «الوقاية» برهان

---

(١) الاختيار لتعليل المختار (١/ ٥ ـ ٦) . دار المعرفة . لبنان . الطبعة الثالثة ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م . وفيها الإشارة إلى أن هذا الكتاب كان مقررا تدريسه للسنة الأولى الثانوية بالجامعة الأزهرية .

(٢) «الهداية» للمرغيناني ، كما سيأتي .

الشريعة محمود بن صدر الشريعة، أخو تاج الشريعة».

ثم قال اللكنوي: «وكذا ذكره صاحب «كشف الظنون»[(١)]: أن «الوقاية» للإمام برهان الشريعة محمود بن صدر الشريعة، صنفه لأجل ابن بنته صدر الشريعة. والله أعلم بحقيقة الحال»[(٢)].

ثم إني وجدت اللكنوي، في ترجمة جمال الدين المحبوبي عبيد الله بن أحمد بن عبدالملك المشتهر بأبي حنيفة الثاني المتوفى سنة (٦٣٠هـ)، يقول: «وممن تفقه عليه ابنه شمس الدين أحمد والد تاج الشريعة صاحب «الوقاية» محمد[(٣)] بن أحمد جد شارح «الوقاية» عبيد الله بن مسعود بن محمود المحبوبي»[(٤)].

أما في تاج التراجم فتقرأ: «محمود بن عبيد الله بن إبراهيم تاج الشريعة، المحبوبي، له شرح «الهداية» المسمى بـ«الكفاية»، ومختصر «الهداية» المسمى بـ«الوقاية»[(٥)].

ولقد اطلعت على «شرح الوقاية»[(٦)]، منسوبا لعبيد الله بن مسعود المشهور بصدر الشريعة على متن الوقاية لجده الإمام الأستاذ الأجل تاج الشريعة.

---

(١) ينظر «كشف الظنون» ٢/ ٢٠٢٠ـ ٢٠٢٤.

(٢) مقدمة اللكنوي على شرحه على الجامع الصغير (ص: ٢٣ ـ ٢٤).

(٣) لعله خطأ مطبعي، والصحيح «محمود».

(٤) مقدمة اللكنوي (ص: ٥١).

(٥) تاج التراجم، ص: ٢٥١ رقم ٢٨١.

(٦) مطبوع بهامش «كشف الحقائق شرح كنز الدقائق «لعبد الحكيم الأفغاني، المطبعة الأدبية، مصر ط١/١٣١٨هـ.

وتقرأ في أوله، بعد الحمدلة: «يقول العبد المتوسل إلى الله تعالى بأقوى الذريعة عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة، سعد جده، وأنجح جده: هذا حل المواضع المغلقة من «وقاية الرواية في مسائل الهداية»، التي ألفها جدي وأستاذي مولانا الأعظم أستاذ علماء العالم برهان الشريعة، محمود ابن صدر الشريعة».

كيفما كان الأمر، فإن كتاب «الوقاية» مختصر مشهور، بل هو أحد المتون الثلاثة الأكثر شهرة عند الأحناف[1].

د ـ مجمع البحرين وملتقى النهرين:

هو لمظفر الدين أحمد بن علي تغلب المشهور بابن الساعاتي البعلبكي أصلا والبغدادي منشأ (ت٦٩٤هـ)، نعت بأنه «بلغ رتبة الكمال، وصار إمام العصر في العلوم الشرعية، كان ثقة حافظا متقنا، أقر له شيوخ زمانه، بأنه فارس جواد في ميدانه»[2].

ومختصره هذا جمع فيه بين «مختصر القدوري» و«المنظومة»[3]، مع زوائد. وشرحه في مجلدين[4].

---

(١) الثاني «مختصر القدوري»، والثالث «كنز الدقائق».

(٢) مقدمة اللكنوي على شرحه على الجامع الصغير (ص: ٢٥).

(٣) المنظومة: الظاهر أنها لعمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل: نجم الدين أبي حفص النسفي (ت٥٣٧هـ).

تاج التراجم (:١٦٢ ـ ١٦٣ رقم ١٨٤)، ومقدمة اللكنوي ص :٥٧ ـ ٥٨).

(٤) تاج التراجم (١٦ رقم ١٤)، وينظر كشف الظنون (٢/ ١٥٩٩ ـ ١٦٠١).

ومن الذين شرحوه أحمد بن إبراهيم بن أيوب العينتابي الحلبي شهاب الدين أبو العباس المتوفى سنة (٧٦٧هـ)، وسمى شرحه «المنبع» [(١)]. وشرحه كذلك محمد بن يوسف بن إلياس، شمس الدين، القونوي، الرومي، المتوفى سنة (٧٨٨هـ). شرحه «في عشرة أجزاء، وآخر ملخص منه في ستة أجزاء»، وله أيضا «كتاب «درر البحار» جمع فيه «المجمع» [(٢)] وزاد عليه مذهب أحمد، مع بيان وفاق الأئمة لبعضهم بعضا وخلافهم، في نحو خمس كراريس صغار» [(٣)].

هـ ـ كنز الدقائق:

هو لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي المتوفى سنة (٧١٠هـ)، نعت بأنه كان «عديم النظير في زمانه، فقيد المثيل في الأصول والفروع» [(٤)].

أما كنز الدقائق فعليه شروح كثيرة، من أهمها: شرح فخر الدين عثمان بن علي الزيعلي المتوفى سنة (٧٤٣هـ). شرحه، «فأجاد وأفاد، وحرر وانتقد، وصحح ما اعتمد» [(٥)] وسماه «تبيين الحقائق».

---

(١) السابق (ص: ٢٩ رقم ٢٧). وهو ما زال مخطوطا، المذهب الحنفي ٢/٥٤٩.

(٢) أي مجمع البحرين.

(٣) تاج التراجم (ص: ٢٤٢ رقم ٢٧٠).

(٤) مقدمة اللكنوي على شرحه على الجامع الصغير نقلا عن «أعلام الأخيار»، وتاريخ الوفاة ذكره صاحب كشف الظنون، وفي تاج التراجم (ص: ١١١ رقم١٢٦): كان ببغداد سنة عشر وسبعمائة.

(٥) تاج التراجم (ص: ١٤٤ رقم ١٦٢).

إلا أن اهتمام الزيلعي بذكر الخلاف العالي جعله يقصر في حل ألفاظ الكنز بالقدر الكافي ، مما حدا بزين الدين المعروف بابن نجيم (٩٧٥هـ) إلى وضع شرح للكنز سماه : «البحر الرائق» .

يقول في مقدمته : «إن كنز الدقائق للإمام حافظ الدين النسفي أحسن مختصر صنف في فقه الأئمة الحنفية ، وقد وضعوا له شروحا وأحسنها «التبيين» للزيلعي ، لكنه قد أطال من ذكر الخلافيات ، ولم يفصح عن منطوقه ومفهومه . وقد كنت مشتغلا به من ابتداء حالي معتنيا بمفهوماته ، فأحببت أن أضع عليه شرحا يفصح عن منطوقه ومفهومه ، ويرد فروع الفتاوى والشروح إليهما ، مع تفاريع كثيرة ، وتحريرات شريعة»[1] .

غير أن ابن نجيم لم يكمل هذا الشرح ، والنسخة المطبوعة ، يقف الشرح فيها عند باب «الإجارة الفاسدة»[2] ، وهو تمام الجزء السابع ، وأكمله محمد بن حسين بن علي المعروف بالطوري ، وتكملته هي تمام الجزء الثامن .

### كتب أخرى معتمدة أيضا :

من الكتب المعتبرة عند الأحناف كذلك «تبيين الحقائق» لفخر الدين الزيلعي (ت٧٤٣هـ) ، و«البحر الرائق» لزين الدين بن نجيم (ت٩٧٠هـ) ،

---

(١) البحر الرائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢) . دار المعرفة ببروت . وبهامشه الحاشية المسماة : «منحة الخالق على البحر الرائق» لابن عابدين .

(٢) قال حاجي خليفة في «كشف الظنون» (٢/ ١١١٥) : وصل فيه إلى آخر كتاب «الدعوى» ، كذا ذكره في بعض تصانيفه ، لكن في النسخ المتداولة ما يدل على أنه بلغ إلى باب «الإجارة الفاسدة» .

وهما شرحان لكنز الدقائق، وقد تقدم الحديث عنهما. ومنها كتاب «الهداية» لعلي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني (ت٥٩٣هـ)[(١)]، وهو شرح لمختصر له أيضا يسمى: «بداية المبتدئ وكفاية المنتهي»، جمع المرغيناني في هذا المختصر بين مختصر القدوري، والجامع الصغير[(٢)].

وكتاب «الهداية» مطبوع، مشهور عند الحنفية وغيرهم، معتمد، وعليه شروح كثيرة، من أهمها الشرح المسمى بـ«فتح القدير» للكمال بن الهمام: محمد بن عبد الواحد (ت٨٦١هـ)، اخترمته المنية قبل إتمامه، وهو مطبوع متداول، وأكمله قاضي زادة (ت٩٨٨هـ)، وسمى تكملته: «نتائج الأفكار في كشف الرموز والأسرار»[(٣)].

ومن شروح «الهداية» كذلك كتاب «العناية» لمحمد بن محمد البابرتي (ت٧٨٩هـ)، مطبوع مع شرح فتح القدير؛ وكتاب «البناية» لمحمود بن أحمد بن موسى المعروف ببدر الدين العيني (ت٨٥٥هـ). وهو مطبوع[(٤)].

ومن الكتب المعتمدة «ملتقى الأبحر» لإبراهيم بن محمد الحلبي المتوفى سنة (٩٥٦هـ)، جمع فيه مسائل «مختصر القدوري»، و«المختار»، و«كنز الدقائق»، و«الوقاية» بعبارة سهلة، وأضاف إليه بعض ما يحتاج إليه من مسائل «مجمع

---

(١) ينظر: تاج التراجم (ص: ١٤٨ رقم ١٦٦).

(٢) ينظر: البحث الفقهي (ص: ١٢٣-١٢٤).

(٣) السابق (ص: ١٢٦). ويبدأ من كتاب الوكالة. ينظر «كشف الحقائق» ١/ ٢.

(٤) طبعته دار الكتب العلمية بتحقيق: أيمن صالح شعبان. ط: ١/ ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م. وخص المحقق في دراسته مبحثا لشروح الهداية. فانظره هناك.

البحرين» ، ونبذة من «الهداية» . وهو مطبوع مع شرحه «مجمع الأنهر» للشيخ زاده : عبد الرحمن بن محمد (ت١٠٧٨هـ) [(١)] .

هذا ومن أنفع الكتب بعد كتب محمد بن الحسن الشيباني كتاب «المبسوط» لشمس الأئمة السرخسي ، فهو كتاب «لا يعمل بما يخالفه ، ولا يركن إلا إليه ، ولا يفتى ولا يعول إلا عليه» [(٢)] .

وللحنفية مبسوطات كثيرة ، لكن إذا أطلق المبسوط فالمراد به مبسوط السرخسي [(٣)] .



---

(١) طبعته دار الكتب العلمية . وينظر البحث الفقهي (ص : ١٢٧ ، ١٢٧) ، وحاشية ابن عابدين (مقدمة المحقق : ١/ ٣٢) . دار إحياء التراث العربي . ط : ١/ ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م .

(٢) رسائل ابن عابدين ١/ ٢٠ .

(٣) السابق (١/ ٢١) .

## المطلب الخامس

## اصطلاحات في المذهب الحنفي

من العادات الشائعة في التصنيف المذهبي انفراد كل مذهب باصطلاحات خاصة به، قد تتعلق ببعض فقهاء المذهب المعروفين، أو المصنفات المشتهرة، أو بعض القضايا الأخرى.

وقد سبق الحديث عن بعض هذه المصطلحات، كمسائل ظاهر الرواية، ومسائل النوادر، وغير ذلك، ونذكر في هذه الفقرة مصطلحات أخرى غير قاصدين بذلك الاستقصاء:

**بعض الفقهاء**[1]:

الحسن: يقصد به في المصنفات الحنفية الحسن بن زياد اللؤلؤي، من أصحاب أبي حنيفة (ت٢٠٤هـ).

أبو حفص الكبير: يراد به: أحمد بن حفص البخاري، أخذ عن محمد بن الحسن (ت٢١٧هـ).

الإسبيجابي: هو القاضي عند الإطلاق[2]، وهو علي بن محمد بن إسماعيل

---

(١) ينظر حاشية ابن عابدين (١/ ٣٦ ـ ٤٣) (مقدمة المحقق)، وتاج التراجم (ص: ٢٩٣ ـ ٣٢٥). ط دار المأمون للتراث، والمذهب الحنفي ١/ ١٠٦ وما بعدها. وكذلك ١/ ٣١٣ وما بعدها.

(٢) ينظر حاشية ابن عابدين ١/ ٣٨ (مقدمة المحقق).

(ت٥٣٥هـ) .

الإسبيجابي : هو أبو المعالي محمد بن أحمد بن يوسف ، توفي في أواخر القرن السادس .

الإسبيجابي : أبو نصر أحمد بن منصور ، توفى حدود (٤٨٠هـ) .

خُواهَرْزاده : محمد بن الحسين بن محمد (ت٤٨٣هـ) .

الزيلعي : هو فخر الدين أبو محمد عثمان بن علي (ت٧٤٣هـ) ، صاحب كتاب تبيين الحقائق ، شرح كنز الدقائق .

السرخسي : إذا أطلق فالمراد به : شمس الأئمة محمد بن أحمد صاحب «المبسوط» توفي في حدود (٥٠٠هـ) .

شمس الأئمة : لقب بهذا اللقب جماعة من فقهاء الحنفية ، منهم شمس الأئمة عبد العزيز بن أحمد الحلوائي (ت٤٥٦هـ) ، وشمس الأئمة السرخسي ، وشمس الأئمة محمد بن عبد الستار بن محمد الكردري (ت٦٤٢هـ) ، وشمس الأئمة بكر بن محمد الزرنجري ، وابنه شمس الأئمة عمر بن بكر بن محمد ، ومنهم شمس الأئمة البيهقي ، وشمس الأئمة محمود بن عبد العزيز الأوزجندي ، وكثيرا ما يلقب بشمس الإسلام [1] . وعند الإطلاق يراد بـ«شمس الأئمة» : السرخسي .

---

(١) ينظر رسائل ابن عابدين ١/ ٢٠ (بالهامش) ومقدمة اللكنوي ص :٥٦ نقلاعن أعلام الأخيار للكفوي في ترجمة بكر الزرنجري .

ظهير الدين [١] : لقب به جماعة : منهم ظهير الدين المرغيناني علي بن عبد العزيز ، وابنه الحسن بن علي ، ومنهم البخاري صاحب الفتاوى الظهيرية ، وأحمد بن إسماعيل شارح الجامع الصغير ،

صدر الشريعة [٢] : اشتهر به اثنان : أحمد بن عبيد الله المحبوبي ، ويعرف بصدر الشريعة الأول أو الأكبر ، والثاني : شارح «الوقاية» عبيد الله بن مسعود ، ويعرف بصدر الشريعة الأصغر أو الثاني . وقد تقدم الحديث عنه (في الفقرة الخاصة بأشهر المتون المعتمدة) .

الإمام الأعظم : أبو حنيفة .

الأئمة الثلاثة : أبو حنيفة ، وأبو يوسف ، ومحمد بن الحسن .

الصاحبان : أبو يوسف ، ومحمد .

الشيخان : أبو حنيفة ، وأبو يوسف .

الطرفان : أبو حنيفة ومحمد .

هشام : هو هشام بن عبيد الله الرازي . في منزله مات محمد بن الحسن [٣] .

بعض المصنفات [٤] :

---

(١) ينظر حاشية ابن عابدين ١/ ٤٢ .

(٢) السابق ١/ ٤٣ .

(٣) طبقات الفقهاء للشيرازي . (ص : ١٣٠) .

(٤) ينظر : حاشية ابن عابدين ١ / ٢٦ ـ ٣٥ (مقدمة المحقق) .

البزازية : الفتاوى البزازية ، وتعرف «بالوجيز» .

التبيين : تبيين الحقائق في شرح كنز الدقائق ، ويطلق عليه أيضا : الزيلعي[(١)] .

التتمة : تتمة الفتاوى .

التجريد : لأحمد بن محمد القدوري ، وللحنفية «تجريد» آخر لمحمد بن شجاع الثلجي (ت٢٦٦هـ) .

التصحيح : هو كتاب لقاسم بن قطلوبغا ، يسمى : «الترجيح والتصحيح على القدوري» .

الحقائق : حقائق المنظومة؛ شرح لمنظومة النسفي[(٢)] .

الخلاصة : خلاصة الدلائل في تنقيح المسائل .

الفتح : فتح القدير لابن الهمام .

الكتاب : مختصر القدوري .

الكنز : كنز الدقائق لحافظ الدين النسفي .

المجمع : مجمع البحرين لابن الساعاتي .

النهر : النهر الفائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم .

---

(١) ينظر : كشف الحقائق (١/ ٢) .

(٢) والحقائق هو للأفشنجي محمود بن محمد (ت٦٧١هـ) . وهو لا يزال مخطوطا . ينظر المذهب الحنفي (٢/ ٥٩٥) .

السلف والخلف، والمتقدمون والمتأخرون:

كثيرا ما تقول الأحناف في كتبهم: هذا قول السلف، وهذا قول الخلف، وهذا قول المتقدمين، وهذا قول المتأخرين، والمقصود بالسلف عندهم: من أبي حنيفة إلى محمد، وبالخلف: من محمد إلى شمس الأئمة الحلوائي، وبالمتأخرين: من الحلوائي إلى حافظ الدين محمد بن البخاري المتوفى سنة ٦٣٠هـ.

قال اللكنوي: «وظني أن هذا بحسب الأكثر لا على الإطلاق»[١].

**الرواية والقول:**

قال ابن عابدين: «واعلم أن اختلاف الروايتين ليس من باب اختلاف القولين، لأن القولين نص المجتهد عليهما بخلاف الروايتين، فالاختلاف في القولين من جهة المنقول عنه لا الناقل، والاختلاف في الروايتين بالعكس»[٢].

**خاتمة المبحث:**

إن المتتبع لتاريخ المذهب الحنفي يخرج بنتيجة هامة: وهي أن الإنتاج الفقهي الحنفي غزير جدا. مما عسر معه ضبطه ضَبطَ إنتاج المذاهب الأخرى.

والسبب في هذه الغزارة أن المذهب الحنفي انتشر انتشارا واسعا، لاسيما في بلاد العجم. فأغلب المسلمين العجم أحناف.



---

(١) مقدمة اللكنوي (ص: ٥٦ ـ ٥٧).

(٢) ينظر: رسائل ابن عابدين ١/ ٢١ ـ ٢٢.



## المبحث الثالث

# المدخل إلى دراسة المذهب المالكي

# المدخل إلى دراسة المذهب المالكي

**تمهيد :**

سبق لي أن قررت في الفقرة السابقة التي تحدث فيها عن المذهب الحنفي أن الباحث المعاصر يجد صعوبة في التعامل مع التراث الفقهي المذهبي بسبب أن لكل مذهب من المذاهب الفقهية الإسلامية اصطلاحات خاصة به، وأن ليس كل كتاب ينتمي إلى مذهب معين يحق لنا أن ننقل منه رأي ذلك المذهب. بل لابد، قبل التعامل مع أي تراث مذهبي، من الرجوع إلى الكتب التي تعرف به، وتبين اصطلاحاته، وتحدد مصادره المعتمدة من غير المعتمدة.

ولقد ألف بعض المالكية كتبا في التعريف بمذهبهم، وفريق منهم صنعوا ذلك في مقدمات كتبهم الفقهية، من هؤلاء العلماء: ابن فرحون في كتابه «كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب»[(١)]، وإبراهيم اللقاني في كتابه «منار أصول الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى»[(٢)]، ومحمد بن محمد الحطاب في مقدمة كتابه «مواهب الجليل لشرح مختصر خليل»[(٣)]، وأحمد بن عبد العزيز الهلالي في أول كتابه «نور البصر شرح المختصر»[(٤)]، ومحمد النابغة

---

(١) مطبوع بتحقيق د. حمزة أبو فارس، ود. عبد السلام الشريف. دار الغرب الإسلامي.

(٢) مطبوع بتحقيق د. عبد الله الهلالي. طبعته وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب.

(٣) طبع قديما بمصر (مطبعة السعادة عام ١٣٢٨هـ).

(٤) ويسمى «إتحاف المقتنع بالقليل من شرح مختصر خليل»، ألفه الهلالي ولم يتمه، شرح فيه فقط مقدمة مختصر خليل، وشيئا قليلا من كتاب الطهارة. وقد طبع طبعة حجرية، توجد نسخة منها بالخزانة العامة بالرباط، كما توجد بها أيضا نسخة خطية.

الغلاوي الشنقيطي في منظومته المسماة «بو طليحية»[1].

واهتم بالتعريف بالمذهب المالكي من المحدثين الأستاذ محمد بن الحسن الحجوي في الجزء الثاني من كتابه «الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي»، والشيخ محمد الفاضل بن عاشور في كتابيه «أعلام الفكر الإسلامي في تاريخ المغرب العربي» و«ومضات فكر»، والدكتور عمر الجيدي في كتابيه «محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي» و«مباحث في المذهب المالكي بالمغرب»، والدكتور ميكلوش موراني في كتابه «دراسات في مصادر الفقه المالكي»، والدكتور محمد رياض في كتابه «أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي»، والدكتور محمد إبراهيم أحمد علي في كتابه «اصطلاح المذهب عند المالكية»، والدكتور محمد العلمي في أطروحته «التصنيف الفقهي في المذهب المالكي: تاريخه وقضاياه المنهجية الخلاف العالي نموذجا»[2].

وليس قصدي في هذه الدراسة كقصد هؤلاء العلماء والباحثين وغيرهم ممن رام استقصاء إنتاج المالكية، وذكر مصادره المعتمدة بتفصيل، وإنما هدفي هو بيان ما تمس إليه حاجة الباحثين في المذهب المالكي، وإيضاح المداخل الأساسية لدراسته. وبالله التوفيق:



(١) واشتهرت بالمشرق باسم «الطليحية»، وقد طبعت قديما بمصر (دار إحياء الكتب العربية ١٣٣٩هـ ـ ١٩٣١م). وأثبتها الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي في آخر كتابه «اصطلاح المذهب عند المالكية» (بعد الصفحة ٦١٧).

(٢) نوقشت بدار الحديث الحسنية للدراسات الإسلامية العليا (الرباط) بتاريخ ٢٣ ـ ٣ ـ ٢٠٠١.

## المطلب الأول

## الأمهات والدواوين في المذهب المالكي

الأمهات والدواوين هي الكتب المحتوية على المسائل التي عليها اعتماد علماء المذهب المالكي. أما الأمهات فهي: «المدونة»، و«المستخرجة»، و«الموازية»، و«الواضحة». وأما الدواوين فهي هذه الأمهات الأربعة، و«المبسوط»، و«المجموعة».

**المدونة**: هو الكتاب الذي رواه عن عبد الرحمن بن القاسم (ت١٩١هـ) [(١)] أبو سعيد عبد السلام بن سعيد المشهور بـ سحنون (ت٢٤٠هـ) [(٢)] وأصله لأبي عبد الله أسد بن الفرات (ت٢١٣هـ) [(٣)]، كانت بيده كتب أبي حنيفة، فذهب بها إلى مصر، ولقي عبد الرحمن بن القاسم، صاحب الإمام مالك، وسأله أن يجيب فيها على مذهب مالك، فأجاب بما حفظ عن مالك بقوله، وفيما شك قال: أخال وأحسب وأظن، ومنه ما قال فيه: سمعته يقول في مسألة كذا: كذا، ومسألتك مثله، ومنه ما قال فيه باجتهاده على أصل قول مالك.

ورجع أسد بهذه الكتب التي سميت بـ«الأسدية» [(٤)] إلى القيروان،

---

(١) تنظر ترجمته في ترتيب المدارك ٣/ ٢٤٤ ـ ٢٦١.

(٢) المصدر السابق: ٤/ ٤٥ ـ ٨٨.

(٣) المصدر السابق: ٣/ ٢٩١ ـ ٣٠٩.

(٤) وكتاب أسد، ومسائل ابن القاسم. ينظر مواهب الجليل ١/ ٣٣.

وحصلت له بها رئاسة العلم .

ثم لما وصلت هذه الكتب إلى سحنون ارتحل بها إلى ابن القاسم فعرضها عليه ، فقال له ابن القاسم : فيها شيء لابد من تغييره . وأجاب عما كان شك فيه ، واستدرك منها أشياء كثيرة ، لأنه كان أملاها على أسد من حفظه ، وكتب إلى أسد : أن عارض كتبك بكتب سحنون ، فلم يفعل ذلك أسد ، فيروى أن ابن القاسم لما بلغه امتناع أسد ، قال : اللهم لا تبارك في الأسدية [١] .

ثم نظر سحنون ، بعد رجوعه إلى القيروان في هذه الكتب «نظرا آخر ، فهذبها ، وبوبها ، ودونها ، وألحق فيها من خلاف كبار أصحاب مالك ما اختار ذكره ، وذيل أبوابها بالحديث والآثار ، إلا كتبا منها مفرقة ، بقيت على أصل اختلاطها في السماع [٢] فهذه هي كتب سحنون المدونة والمختلطة ، وهي أصل المذهب المرجح روايتها على غيرها عند المغاربة [٣] ، وإياها اختصر مختصروهم ، وشرح شارحوهم [٤] ، وبها مناظرتهم ومذاكرتهم . ونسيت الأسدية» [٥] .

المستخرجة من الأسمعة : وتسمى أيضا «العتبية» نسبة إلى صاحبها أبي عبد

---

(١) ينظر : طبقات الفقهاء للشيرازي ص :١٤٦ ـ ١٤٧ ، وترتيب المدارك ٣/ ٢٩٦ ـ ٢٩٩ ، ومواهب الجليل ١/ ٣٤ .

(٢) مات قبل أن ينظر فيها . مواهب الجليل ١/ ٣٤ .

(٣) المالكية العراقيون اعتمدوا كتب عبد الله بن عبد الحكم .

(٤) بخصوص الجهود العلمية حول المدونة اختصارا وشرحا وتهذيبا ، ينظر التصنيف الفقهي في المذهب المالكي.

للدكتور محمد العلمي ص : ٨٦ ـ ١٠٠ .

(٥) النص من ترتيب المدارك (٣/ ٢٩٩) .

ﷺ محمد بن أحمد بن عبد العزيز العتبي (ت٢٥٥هـ)[(١)] .

وقد جمع العتبي في المستخرجة الأسمعة التي وصلت إليه . وهي قسمان :

**الأول** : أسمعة قرئت على أصحابها : كسماع يحيى بن يحيى الليثي (ت٢٢٤هـ) ، وسماع أصبغ بن الفرج (ت٢٢٥هـ) .

**والقسم الثاني** : سماعات وفتاوى كان يؤتى بها إلى العتبي فيأمر بإيرادها في المستخرجة[(٢)] .

وبهذا القسم اتهم العتبي بأنه كان لا يتحرى في النقل ، حيث أورد في كتابه هذا الغث والسمين ، والصحيح النسبة والضعيف ، والمكذوب[(٣)] .

ومع هذا فإن المستخرجة من الأمهات المعتمدة عند المالكية بالغرب الإسلامي . بل إن أهل الأندلس اعتمدوها دون غيرها[(٤)] . وازدادت أهميتها وعظمت قيمتها بتوجه عناية علم من أعلام المالكية إليها ، وهو أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد الجد (ت٥٢٠هـ) ، وذلك في كتابه المنعوت بـ : «البيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل» وهو مطبوع متداول[(٥)] .

---

(١) المصدر السابق : ٤/ ٢٥٢ ـ ٢٥٤ .

(٢) ينظر تاريخ علماء الأندلس ٢/ ٦ رقم ١١٠٤ ، و التصنيف الفقهي في المذهب المالكي ص :٧٧ ، ومباحث في المذهب المالكي ص :٧٠ ـ ٧١ .

(٣) ينظر تاريخ علماء الأندلس ٢/ ٧ .

(٤) ينظر مقدمة ابن خلدون ص :٤٢٢ .

(٥) طبع بعنوان «البيان والتحصيل و الشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة» بتحقيق مجموعة من الباحثين . دار الغرب الإسلامي ، ط٢/ ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م .

**الواضحة في السنن والفقه**: دون هذا الكتاب عبد الملك بن حبيب (ت٢٣٨هـ) [١] من سؤالاته وأسمعته عن بعض شيوخه عن مالك. من هؤلاء الشيوخ: عبد الله بن عبد الحكم (ت٢١٤هـ)، وأبو زيد محمد بن زيد المدني [٢]، وإسماعيل ابن أبي أويس (ت٢٢٦ هـ)، وعبد الملك بن عبد العزيز الماجشون (ت٢١٢هـ)، وأبو مصعب مطرف بن عبد الله (ت٢٢٠هـ) وغيرهم.

كما ضم كتاب «الواضحة» آراء ابن حبيب واختياراته آثارًا وأحاديث.

ومنهجه فيه أنه «قصد إلى بناء المذهب على معان تأدت إليه. وربما قنع بنص الروايات على ما فيها» [٣].

ولم تستمر عناية الأندلسيين بهذا الكتاب كثيرا، بل هجروه إلى العتبية، وتركوه وما سواها [٤]. كما أنه لم يكتب له البقاء كاملا حتى عصرنا، بل وصلتنا قطعة منه فقط [٥].

**الموازية**: ويعرف بكتاب ابن المواز لصاحبه محمد بن إبراهيم بن زياد المعروف بابن المواز (ت٢٨١هـ) [٦].

---

(١) تنظر ترجمته في ترتيب المدارك ٤/ ١٢٢ ـ ١٤٢.

(٢) تنظر ترجمته في ترتيب المدارك ٣/ ١٦٣.

(٣) ينظر: ترتيب المدارك ٤/ ١٦٩ في ترجمة ابن المواز.

(٤) ينظر: مقدمة ابن خلدون ص ٤٢٢.

(٥) قامت بتحقيقها الباحثة عزيزة الإدريسي في إطار رسالة جامعية بدار الحديث الحسنية (الرباط- المغرب). وينظر: دراسات في مصادر المذهب المالكي ص ١٠ و ص ٣٦ وما بعدها.

(٦) وقيل سنة (٢٦٩هـ) ينظر طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١٤٥، وترتيب المدارك ٤/ ١٧٠.

نعت عياض الموازية بأنه كتاب مشهور كبير ، «أجل كتاب ألفه قدماء المالكيين ، وأصحه مسائل ، وأبسطه كلاما وأوعبه» .

وقصد ابن المواز فيه يشبه قصد ابن حبيب ، قصد فيه «إلى بناء فروع أصحاب المذهب على أصولهم» [(١)] .

ومن مباحث الموازية جزء تكلم فيه محمد بن المواز «على الشافعي وعلى أهل العراق بمسائل من أحسن الكلام وأنبله» [(٢)] .

**المجموعة** : وهو كتاب لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن عبدوس (ت٢٦١هـ) [(٣)] أعجلته المنية قبل إتمامه .

هذا الديوان عبارة عن طائفة من الكتب في علوم شتي ، أهمها الفقه قال عياض : «وألف كتبه في المذهب هذه المسماة بالمجموعة ، وهو نحو الخمسين كتابا . وله أيضا أربعة أجزاء في شرح مسائل من المدونة ، وكتاب الورع ، وكتاب فضائل أصحاب مالك ، وكتاب مجالس مالك : أربعة أجزاء . وقد تضاف بعض هذه الكتب إلى المجموعة» [(٤)] . وأفاد الشيرازي بأن المجموعة «كتب كالمدونة» .

---

(١) ينظر : تريب المدارك٤/ ١٦٩ ، والتصنيف الفقهي في المذهب المالكي ص ٨٠ ـ ٨٢ .

(٢) ينظر : ترتيب المدارك ٤/ ١٦٩ . ووصلتنا قطعة من كتاب «الموازية» . ينظر : دراسات في مصادر الفقه المالكي ص ١٠٦ ـ ١٠٧ ، وص١٤٩ ـ ١٥٣ . وينظر كذلك اصطلاح المذهب عند المالكية ص ١٣٨ .

(٣) تنظر : ترجمته في ترتيب المدارك ٤/ ٢٢٢ ـ ٢٢٨ .

(٤) ترتيب المدارك٤/ ٢٢٣ .

المبسوط أو (المبسوطة) : هو للقاضي إسماعيل بن إسحاق (ت٢٨٢هـ) .

به تفقه أهل العراق من المالكية . وعلى طريقته في المبسوط نهجوا في التأليف والفتوى . وذكر أنه ممن بلغ رتبة الاجتهاد[١] .

هذا وقبل أن نختم الحديث عن هذه الدواوين يحسن بي أن أذكر هنا كتابا مهما قد جمع ما تفرق في هذه الدواوين ، أعني كتاب «النوادر والزيادات على ما في المدونة وغيرها من الأمهات» ، لأبي محمد عبد الله ابن أبي زيد القيرواني (ت٣٨٦هـ)[٢] ، وهو مطبوع[٣] .

كما يحسن بي أن أذكر كتابا آخر ، كاد يأخذ المكانة التي أخذتها المدونة في الشهرة والاهتمام ، أقصد كتاب «التهذيب في اختصار المدونة» لخلف ابن أبي القاسم البراذعي[٤] . وقد غلب عليه اسم «المدونة» . والمدونة أصبح يطلق عليها «المدونة الكبرى» ، أو «الأم» ، تمييزا لها عن كتاب التهذيب الذي غلب عليه ـ كما قلت ـ اسم «المدونة» . قال الحطاب في مواهب الجليل : «واشتغل الناس به (أي التهذيب) حتى صار كثير من الناس يطلقون المدونة عليه»[٥] .

---

(١) ينظر ترتيب المدارك ٤/ ٢٧٨ ـ ٢٩٣ . وفيه أن إسماعيل توفي سنة (٣٠٩هـ) ، كما ذكر أن له مختصرا من المبسوط ، (وله مؤلفات أخرى على كل حال) .

(٢) تنظر : ترجمته في ترتيب المدارك ٦/ ٢١٥ ـ ٢٢٢ .

(٣) بتحقيق مجموعة من الباحثين . دار الغرب الإسلامي .

(٤) من علماء القرن الرابع . تنظر ترجمته في ترتيب المدارك ٧/ ٢٥٦ ـ ٢٥٨ .

(٥) مواهب الجليل ١/ ٣٤ . والكتاب مطبوع بتحقيق الدكتور محمد الأمين الشيخ . دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي . ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م .

## المطلب الثاني
## الموسوعات الفقهية في المذهب المالكي [(١)]

بعد الحديث عن الأمهات والدواوين في المذهب المالكي أحب أن أتبع ذلك بالكلام على بعض الكتب التي رام أصحابها التوسع في استقراء الأقوال وحكاية الخلاف في المسألة الواحدة . وبعضهم قصد ، فوق ذلك ، إلى ذكر الخلاف خارج المذهب ، والتوسع في بسط الأدلة .

وقد ذكرت من هذا النوع في خاتمة الفقرة السابقة كتاب «النوادر والزيادات» لابن أبي زيد القيرواني . وأنا ذاكر لك كتبا أخرى . وبالله التوفيق :

شرح الرسالة ، للقاضي عبد الوهاب بن نصر البغدادي (ت٤٢٢هـ) . وهو أول شرح ـ فيما أعلم ـ لرسالة ابن أبي زيد القيرواني [(٢)] .

ومنهجه في هذا الشرح أنه يورد نص الرسالة ، ثم يشرع في شرحه ، ثم يذكر أدلة المذهب ومن وافقه من فقهاء الأمصار ، ثم يذكر رأي المخالفين وأدلتهم ويرد عليها ، ويورد الاعتراضات على أدلة المذهب ، ويجيب عنها [(٣)] .

---

(١) ينظر مباحث في المذهب المالكي بالمغرب ص ٧٧ ـ ٨٣ .

(٢) اهتم بها من قبله أبو بكر الأبهري من حيث تأصيل مسائلها ، فألف عليها كتاب «مسلك الجلالة في مسند الرسالة» . ينظر اصطلاح المذهب عند المالكية ص٢٤٣ .

(٣) ينظر «طريقة الجدل في الخلاف العالي عند القاضي عبد الوهاب من خلال كتابه شرح الرسالة» . وهو بحث كنت قد قدمته للمؤتمر العلمي الأول لدار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث . دبي ، مارس ٢٠٠٣م .

توجد نسخة من الكتاب بالخزانة العامة بالرباط، برقم ٦٢٥ ق. وهي غير كاملة، في مجلدين، يبدأ المجلد الأول منها من كتاب الضحايا والذبائح، ويشمل الجزء الثالث والرابع. أما المجلد الثاني فيشمل الجزء الخامس، وفي آخره يوجد شرح المقدمة العقدية لرسالة بن أبي زيد (باب ما تنطق به الألسنة). والظاهر أن تأخيره من تصرف الناسخ. مجموع صفحات الأجزاء الثلاثة هو أربع وأربعون وسبعمائة (٧٤٤)[1] الخط مغربي رديء، لكنه واضح، وفي النسخة تصحيفات وتحريفات وسقط وبياضات.

المهد في شرح مختصر أبي محمد، للقاضي عبد الوهاب أيضا، وهو كتاب شرح

فيه القاضي عبد الوهاب «مختصر المدونة» لأبي محمد ابن أبي زيد القيرواني[2].

ومنهجه فيه أنه لا يورد نص المختصر، كما صنع في شرح الرسالة، وإنما يذكر الباب، ويشرع في تفصيله بطريقته الخاصة. وقد يورد نص المختصر

(١) كل صفحة تحتوي على ٢٩ سطرا، وكل سطر يحتوى على ١٤ كلمة. وهذا يفيد أن أصل الكتاب كاملا ضخم جدا. هذا ووقفت بعد كتابة هذا البحث على جزء منه، يبتدئ من صلاة العيدين إلى آخر الحج، طبع في جزءين بتحقيق أبي الفضل الدمياطي، عن دار ابن حزم، ط١/١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

(٢) توجد قطعة من هذا المختصر بالخزانة العامة بالرباط، برقم ٤٠٠ ق، وهي الجزء الأخير، ويبدأ من «اختصار كتاب الشهادات بما دخل فيها من الأقضية وغيرها»، وينتهي بـ«باب في الهجرة والمغازي والتاريخ»، عدد صفحاته: (٢٥٩) صفحة.

ضمن كلامه ، وقد لا يورده . فهو ليس شرحا بالمعنى المتعارف عليه .

والظاهر أنه لم يلتزم ترتيب الكتاب المشروح أيضا حسب القطعة التي اطلعت عليها .

ومنهج القاضي عبد الوهاب في كتاب «الممهد» : أنه يذكر الباب أول الكتاب ، ويذكر أصله من القرآن والسنة والقياس إن أمكن ذلك ، ثم يعطف عليه المسائل والفصول .

والفروع الفقهية عنده من حيث التناول والمعالجة أربعة أقسام :

**قسم يطيل فيه النفس** : فيبين رأي المذهب ، ويذكر بعض من وافقه من فقهاء الأمصار ، وبعض من خالفه أيضا . ثم يذكر أدلة المذهب ، ويورد الاعتراضات عليها ، ثم يجيب عن هذه الاعتراضات ، ويذكر أدلة المخالفين أيضا ويرد عليها .

**القسم الثاني** : لا يعتني فيه بإيراد ما يمكن أن يكون اعتراضا على أدلة المذهب .

**القسم الثالث** : لا يذكر فيه أدلة المخالف ، على غرار ما صنعه في الإشراف والمعونة [1] .

**القسم الرابع** : يقتصر فيه على بيان رأي المذهب في المسألة .

توجد قطعة من كتاب الممهد ، بجامع الأزهر بمصر ، برواق المغاربة ، تحت

---

(١) المعونة بالمناسبة ، هو اختصار للممهد .

رقم ٣٠١٠ ، وتوجد مصورة منه بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة ، تحت رقم ٤٨ مالكي .

وتقرأ في هذه القطعة كتب القراض ، والمساقاة ، والشركة ، والوديعة ، والوكالة ، والعارية ، والحجر ، والضمان ، والحوالة ، والغصب ، والاستحقاق ، والهبات ، والصدقات ، والأحباس ، والشفعة ، والقسمة ، والوصايا .

الجامع لمسائل المدونة والأمهات ، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس ، التميمي ، الصقلي ، (ت٤٥١هـ) [١] .

وكان ابن يونس إماما حافظا لمذهب مالك ، وأحد الأربعة الذين اعتمد عليهم الشيخ خليل في مختصره الشهير عند الترجيح [٢] .

أما كتابه «الجامع» فقد كان معتمد الفقهاء ، حتى نعتوه «بمصحف المذهب لصحة مسائله» [٣] . يقول ابن فرحون : «وألف ، كتابا جامعا للمدونة ، أضاف إليها غيرها من الأمهات ، وعليه اعتماد طلبة العلم للمذاكرة» [٤] .

وأهم مصادر ابن يونس في كتاب «الجامع» : المدونة ، والمستخرجة ، والموازية ، والنوادر والزيادات ، ومختصر المدونة لابن أبي زيد القيرواني [٥] .

---

(١) تنظر ترجمته في الديباج المذهب ص ٣٦٩ ، رقم ٥٠٢ ، وشجرة النور الزكية ص١١١ ، رقم ٢٩٤ .

(٢) والثلاثة الآخرون هم : أبو الحسن اللخمي علي بن محمد (ت٤٧٨هـ) ، وابن رشد الجد محمد بن أحمد (ت٥٢٠هـ) والإمام المازري محمد بن علي (ت٥٣٦هـ) .

(٣) مباحث في المذهب المالكي بالمغرب ص٧٨ .

(٤) الديباج ص ٣٦٩ .

(٥) ينظر : اصطلاح المذهب عند المالكية ص ٢٨٩ ـ ٢٩٠ .

والكتاب ستصدره محققا دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي. ونسخه الخطية موجودة مفرقة: بدار الحديث الحسنية بالرباط، وبالخزانة العامة بالرباط أيضا، وبخزانة القرويين بفاس.

الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد القرطبي، المعروف بابن عبد البر (ت٤٦٣هـ).

وهو كتاب في الخلاف العالي بامتياز، لكني أدرجته ضمن الموسوعات الفقهية في المذهب المالكي لأنه اعتنى كثيرا بآراء فقهاء المالكية، واستقصى الروايات في المسألة المختلف فيها داخل المذهب.

والكتاب مطبوع[1].

المنتقى شرح الموطأ لأبي الوليد سليمان بن خلف الأندلسي، المعروف بالباجي (ت٤٧٤هـ):

وهو كتاب اختصره الباجي من كتاب أوفى منه، لم يصلنا، سماه «الاستيفاء». واقتصر فيه على الكلام في معاني ما تضمنه الموطأ والفقه.

التبصرة، لأبي الحسن علي بن محمد التونسي، المعروف باللخمي

---

(١) بتحقيق قلعجي، دار الوعي، القاهرة، ط١/ ١٩٩٣م/ ١٤١٤هـ. وأعادت طبعه دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م. وفيه طبعة ثالثة لم أطلع عليها.

(ت٤٧٨هـ) .

وهو عبارة عن تعليق على المدونة ، مال فيه اللخمي إلى تخريج «الخلاف في المذهب ، واستقراء الأقوال ، وربما تبع نظره فخالف المذهب فيما ترجح عنده ، فخرجت اختياراته في الكثير عن قواعد المذهب»(١) .

ومع هذا فالتبصرة كانت من الكتب المعتمدة في الفتوى(٢) .

ومن النقول عن التبصرة قول اللخمي : «واختلف في وقت قطع التلبية : فقال مالك مرة : يقطع إذا زالت الشمس . وقال : إذا زالت الشمس وراح إلى الصلاة(٣) . وقال : إذا راح إلى الموقف . وقال في كتاب محمد(٤) : إذا وقف . وذكر أبو محمد عبد الوهاب في الإشراف : يلبي حتى يرمي جمرة العقبة . وهذا أحسن ، للحديث أن النبي ﷺ أردف أسامة من عرفة إلى المزدلفة ، وأردف الفضل من المزدلفة إلى منى ، فكلاهما قالا : لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة . أخرجه البخاري ومسلم»(٥) .

---

(١) ترتيب المدارك ٨/ ١٠٩ .

(٢) مباحث في المذهب المالكي بالمغرب ص ٧٩ .

(٣) وهذا القول هو مذهب المدونة ، وهو الذي رجع إليه مالك وثبت عليه . ينظر المدونة ١/ ٢٩٦ـ ٢٩٧ (في رفع اليدين عند استلام الحجر الأسود) . ويراجع الموطأ ، كتاب الحج ، باب قطع التلبية ١/ ٣٣٨ .

(٤) أي : في الموازية .

(٥) التبصرة ، كتاب الحج الثاني باب في المبيت ليلة عرفة ، ص١٧٧ . مخطوط بمكتبة المسجد الأعظم بتازة (المغرب) رقم ٦١٠ . والحديث الذي ذكره اللخمي رواه البخاري في كتاب الحج ، الباب ١٠١ . (ح١٦٨٦ ـ ١٦٨٧) عن ابن عباس . ومسلم في كتاب الحج ، الباب ٤٥ ، (ح١٢٨١) .

والكتاب ما زال مخطوطا[١] .

البيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل[٢] لأبي الوليد محمد بن أحمد ، المعروف بابن رشد الجد (ت٥٢٠هـ) . ذكره القاضي عياض فقال : «ألف (أي ابن رشد) كتابه المسمى بكتاب البيان والتحصيل في شرح كتاب العتبي المستخرج من الأسمعة[٣] . وهو كتاب عظيم .»[٤] .

ومنهجه في «البيان» أنه يذكر الكتاب ، ثم يذكر نص «المستخرجة» ، تحت عنوان «مسألة» ، يبدأه عادة بقوله : «وسئل» ، ثم يشرع في الشرح .

التنبيه على مبادئ التوجيه : لأبي الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد المعروف بابن بشير التونسي . من علماء القرن السادس .

وهو شرح للمدونة : قال فيه ابن بشير صاحبه : «إن من أحاط به علما ترقى عن درجة التقليد»[٥] . وقال في مقدمته : «إنه لما انتهض خاطري إلى شرح كتاب المدونة أردت أن أسلك فيه الإيجاز والاختصار ، وتجنبت فيه التطويل والإكثار ، ورغبت في حذف التكرار»[٦]

---

(١) توجد نسخ منه ، بعضها كامل وبعضها غير كامل ، بالخزانة العامة بالرباط ، وبخزانة القرويين بفاس ، ومكتبة المسجد الأعظم بتازة (المغرب) .

(٢) سبقت الإشارة إليه عند الحديث عن كتاب «المستخرجة» للعتبي .

(٣) وهو «العتبية» و«المستخرجة» . وقد تقدم الحديث عنه .

(٤) الغنية ص٥٤ ، رقم ٤ .

(٥) الديباج ص ١٤٣ رقم ١٥٠ .

(٦) صطلاح المذهب عند المالكية ص ٣٢٤ ، نقله عن فهرس مخطوطات خزانة القرويين ٣/ ٢٢٤ .

والكتاب ما زال لم يطبع بعد[(١)] ، وحقق منه الدكتور محمد بن الحسن الأجزاء الأولى إلى كتاب الزكاة . نال به درجة دكتوراه الدولة من كلية الآداب بالرباط ، شعبة الدراسات الإسلامية .

شرح التلقين[(٢)] للإمام أبي عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي التونسي ، المازري (ت٥٣٦هـ) . إذا أطلق «الإمام» في المذهب المالكي ، فالمراد به هو . وقال القاضي : عياض في كتابه هذا : «وليس للمالكية كتاب مثله» أي في بابه .

ومنهج المازري في الكتاب أنه يذكر المسائل مذيلة بأدلتها ، ويكثر من ذكر القواعد الأصولية ، وإيراد الخلاف فيها ، ويذكر آراء المذاهب الأخرى .

والكتاب لم يطبع كاملا . طبعت منه أجزاؤه الأولى .

الذخيرة في الفقه ، لأحمد بن إدريس ، شهاب الدين القرافي (ت٦٨٤هـ) .

اعتمد فيه القرافي على «المدونة» و«عقد الجواهر الثمينة» لابن شاس[(٣)] ، و«التلقين»[(٤)] للقاضي عبد الوهاب ، و«التفريع» لابن الجلاب[(٥)] ، و«الرسالة» لابن أبي زيد القيرواني . مع نقول من كتب أخرى كالموازية والعتبية والمنتقى .

---

(١) توجد قطع منه مفرقة ، بخزانة القرويين بفاس ، والخزانة العامة بالرباط ، والمسجد الأعظم بتازة (المغرب) .

(٢) كتاب التلقين : مختصر للقاضي عبد الوهاب ، سيأتي الحديث عنه في المبحث الآتي .

(٣) سيأتي الحديث عنه .

(٤) سيأتي الحديث عنه .

(٥) سيأتي الحديث عنه .

وهو مطبوع[١].

هذا وهناك كتب أخرى، مبسوطة أيضا، سأذكر بعضها في المبحث الموالي، وهي عبارة عن شروح لمتون مختصرة معتمدة في المذهب المالكي، مثل الشروح التي ألفت على مختصر ابن الحاجب الفرعي، وعلى مختصر خليل، إلا أني أريد أن أشير في خاتمة هذا المبحث إلى مؤلفات، قصد فيها مؤلفوها التوسع في نوع خاص من الفقه، وهو فقه الوثائق والأحكام، وما يتصل بذلك. وهي كثيرة في المذهب المالكي، وتعتبر من خصائصه. منها:

كتاب «الإعلام بالمحاضر والأحكام، وما يتصل بذلك مما ينزل عند القضاة والحكام» لأبي عبد الله بن دبوس الزناتي اليفرني المغربي، (توفي بعد عام٥١١هـ). حقق قسمه الأول الدكتور إدريس السفياني، نال به شهادة دبلوم الدراسات العليا (الماجستير) من كلية الآداب بالرباط، شعبة الدراسات الإسلامية[٢].

ومنها كتاب «أحكام البرزلي» أو «جامع مسائل الأحكام مما نزل من القضايا بالمفتين والحكام»، لأبي القاسم أحمد بن محمد البرزلي التونسي (ت٨٤١هـ)[٣].



(١) بتحقيق مجموعة من الباحثين. دار الغرب الإسلامي ط١/ ١٩٩٤م.

(٢) وجده محققا مطبوعا، وأخبرني بأنه الجزء الذي حقق.

(٣) طبع بتحقيق الدكتور محمد الحبيب الهيلة عن دار الغرب الإسلامي.

## المطلب الثالث

## المتون الفقهية المشهورة في المذهب المالكي

**من أهم هذه المتون :**

مختصر أبي بكر محمد بن أبي يحيى زكرياء الوقار (ت٢٦٩هـ) الكبير والصغير ، الكبير منهما - كما قال عياض - في سبعة عشر جزءا . وكان مفضلا عند أهل القيروان على مختصر عبد الله بن عبد الحكم (١) .

ومنها : كتاب «السليمانية» لأبي الربيع سليمان بن سالم القطان القاضي ، المعروف بابن الكحالة (ت٢٨١هـ) (٢) .

ومنها : كتاب «الزاهي» أو «الشعباني» لأبي إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان المشهور بابن شعبان (ت٣٥٥هـ) (٣) .

وله أيضا كتاب «مختصر ما ليس في المختصر» .

ومنها : كتاب «التفريع» لأبي القاسم عبيد الله بن الحسن أو (الحسين)المعروف بابن الجلاب (ت٣٧٨ هـ) البصري . ويعرف الكتاب أيضا باسم «الجلاب» ، يقال : «وفي الجلاب» أي التفريع . وهو مطبوع متداول (٤) .

---

(١) ترتيب المدارك٤/ ١٨٩ .

(٢) كان قاضي صقلية وبه انتشر المذهب المالكي بها . ينظر : طبقات الفقهاء ص١٤٩ ، وترتيب المدارك ٤/٣٥٦-٣٥٧ .

(٣) ويعرف أيضا بابن القرطي - بضم القاف وسكون الراء - ينظر : ترتيب المدارك ٥/ ٢٧٤ - ٢٧٥ .

(٤) طبع بتحقيق د . حسين بن سالم الدهماني . دار الغرب الإسلامي .

واهتم الناس به شرحا، ونظما، واختصارا [(١)].

ـ ومنها: كتاب «الرسالة» لأبي محمد عبد الله ابن أبي زيد القيرواني (ت٣٨٦هـ). وهو أشهر مختصر عند المالكية [(٢)]. ومن أول محفوظاتهم في بداية طلب الفقه. وهو مطبوع متداول، وعليه شروح. بل إن هناك من اختصره [(٣)].

ومنها: كتاب «تلقين المبتدئ وتذكرة المنتهي» للقاضي عبد الوهاب (ت٤٢٢هـ) ويعرف باسم «التلقين». وهو من أجود المختصرات [(٤)] وأحسنها ترتيبا وتبويبا. وهو مطبوع مشهور متداول [(٥)]. وعليه شروح، من أهمها شرح الإمام المازري، طبعت منه بعض الأجزاء، وقد سلف الحديث عنه. وشرحه أيضا مؤلفه نفسه شرحا لم يتمه.

ـ ومنها: كتاب «الكافي في فقه أهل المدينة المالكي» للإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت٤٦٣ هـ). وهو مطبوع [(٦)].

---

(١) ينظر ذلك في مقدمة محقق التفريع ١/ ١٥٢ ـ ١٥٧.

(٢) مع مختصر الشيخ خليل طبعا. وسيأتي الحديث عنه.

(٣) ينظر: معجم المؤلفين لرضا كحالة ٢/ ٢٣٠ رقم٧٨٣٦.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٧/ ٤٣٠، للذهبي، مؤسسة الرسالة.

(٥) طبعته وزارة الأوقاف المغربية سنة ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م. وحققه بجامعة أم القرى د. محمد ثالث سعيد الغاني، ونال به درجة دكتوراه الدولة في الفقه (١٤٠٥ ـ ١٤٠٦هـ). ينظر اصطلاح المذهب عند المالكية ص ٢٧٣. (بالهامش).

(٦) طبع بتحقيق د. محمد ولد ماديك، مكتبة الرياض الحديثة، ط٢/ ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م، وأعادت طبعه دار الكتب العلمية سنة ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

ـ ومنها : كتاب «عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة» لأبي محمد عبد الله بن نجم بن شاس (ت٦١٦هـ) . وكثيرا ما تجد في كتب المالكية «قال في الجواهر» أو «وفي الجواهر» ، وهو المقصود .

والكتاب مطبوع [(١)] .

ومنها : كتاب «جامع الأمهات» أو «الجامع بين الأمهات» أو «المختصر الفرعي» لأبي عمرو جمال الدين عثمان بن عمر ابن أبي بكر يونس ، المعروف بابن الحاجب (ت٦٤٦هـ) .

وهو مطبوع [(٢)] ، وعليه شروح كثيرة .

ـ ومنها : المختصر الشهير لخليل بن إسحاق بن موسى (ت٧٧٦هـ) اختصر فيه مختصر ابن الحاجب الفرعي ، مع زيادة فروع كثيرة أهملها ابن الحاجب ، فجاء كالألغاز .

ومع ذلك فقد أصبح غاية كل فقيه مالكي ، وكثير من المؤلفات الفقهية في المذهب المالكي بعده تدور عليه ، شرحا وتحشية .

---

(١) طبع طبعتين عن دار الغرب الإسلامي ، **الأولى** : بتحقيق د : أبي الأجفان ، و أ/ عبد الحفيظ منصور؛ **والثانية** : بتحقيق د . حميد لحمر .

(٢) طبع بتحقيق الباحث الأخضر الأخضري . ط اليمامة للطباعة والنشر١٤١٩هـ ١٩٩٨م . ذكر المحقق أنه حققه على نسختين . لكني اكتشفت بعد مقابلة مسائل منه على بعض النسخ الموجودة بالخزانة العامة بالرباط أن المحقق أفسد الكتاب . وأملنا أن يصلح هذا الإفساد الأستاذ فرج شعبان الذي يقوم بتحقيقه لنيل درجة دكتوراه الحلقة الثالثة في الفقه والسياسة الشرعية بالزيتونة . (تونس) ينظر اصطلاح المذهب ص :٤٠٧ (بالهامش) .

ووصفه الحطاب - وهو من الشارحين له - فقال : « ، كتاب صغر حجمه ، وكثر علمه ، وجمع فأوعى ، وفاق أضرابه جنسا ونوعا ، واختص بتبيين ما به الفتوى ، وما هو الأرجح والأقوى ، لم تسمح قريحة بمثاله ، ولم ينسج ناسج على منواله . إلا أنه لفرط الإيجاز كاد يعد من جملة الألغاز» [1] .



(١) مواهب الجليل ١/ ٢ .

## المطلب الرابع

## أهم أعلام المذهب المالكي المعروفين باسم الشهرة

من الصعوبات التي قد يجدها الباحث في التراث الفقهي المالكي وجود كثير من أعلام المالكية مذكورين بألقابهم، أو كناهم، أو بالاسم الأول (محمد، عبد الوهاب)، أو منسوبين إلى الأب أو الجد (ابن عبد الحكم)، لذلك رأيت أن أذكر في هذه الفقرة طائفة من هؤلاء الفقهاء باسم الشهرة [1]، ثم أبين الاسم الكامل مع ذكر تاريخ الوفاة إن أمكن. وأشير بكلمة «مدارك» إلى أن ترجمة الفقيه المعني توجد في ترتيب المدارك، مع التنصيص على الجزء والصفحة، وبكلمة «شجرة» إلى شجرة النور الزكية. وقد أحيل على «الغنية» للقاضي عياض، أو الديباج المذهب لابن فرحون. ولا أعتني بذكر الخلاف في وفاة شخص إن وجد:

ابن كنانة: أبو عمرو عثمان بن عيسى بن كنانة المدني (ت١٨٥هـ) مدارك ٣/ ٢١ـ ٢٢.

ابن نافع: أبو محمد عبد الله بن نافع الصائغ الأمي المدني (ت١٨٦هـ) مدارك ٣/ ١٢٨ ـ ١٣٠. وفيه آخر، سيأتي.

ابن القاسم: أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم المصري (ت١٩١هـ)

(١) مرتبين حسب الوفاة.

مدارك ٣/ ٢٤٤ ـ ٢٦١ .

**ابن وهب** : عبد الله بن وهب بن مسلم المصري (ت١٩٧هـ) مدارك ٣/ ٢٢٨ ـ ٢٤٣ .

**أشهب** : أبو عمرو مسكين بن عبد العزيز بن داود المصري (ت٢٠٤هـ) مدارك٣/ ٢٦٢ .

**ابن الماجشون** : عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون المدني (ت٢١٢هـ) .

مدارك ٣/ ١٣٦ ـ ١٤٤ .

**ابن عبد الحكم** : أبو محمد عبد الله بن عبد الحكم بن أعين المصري (ت٢١٤هـ) مدارك ٣/ ٣٦٣ . ويطلق على الابن أيضا ، وسيأتي .

**أسد** : أسد بن الفرات بن سنان التونسي (ت٢١٣هـ) . مدارك٣/ ٢٩١ ـ ٣٠٩ .

**ابن مسلمة** : محمد بن مسلمة المخزومي المدني (ت٢١٦هـ) مدارك٣/ ١٣١ ـ ١٣٢ .

**ابن نافع الأصغر الزبيري** : أبو بكر عبد الله بن نافع بن ثابت المدني (ت٢١٦هـ) مدارك ٣/ ١٤٥ ـ ١٤٧ .

مطرف : أبو مصعب مطرف بن عبد الله بن مطرف المدني (ت٢٢٠هـ) مدارك ٣/ ١٣٣ ـ ١٣٥ .

القعنبي : عبد الله بن مسلمة بن قعنب البصري ، وأصله من المدينة (ت٢٢١هـ) مدارك ٣/ ١٩٨ ـ ٢٠١ .

يحيى الليثي : يحيى بن يحيى الليثي القرطبي الأندلسي (ت٢٢٤هـ) مدارك٣/ ٣٧٩ ـ ٣٩٤ .

أصبغ : أصبغ بن الفرج بن سعيد المصري (ت٢٢٥هـ) مدارك ٤/ ١٧ ـ ٢٢ .

أبو زيد بن أبي الغمر : عبد الرحمن بن عمر ابن أبي الغمر (ت٢٣٤هـ) مدارك ٤/ ٢٢ ـ ٢٤ .

ابن حبيب : أبو مروان عبد الملك بن حبيب السلمي الأندلسي (ت٢٣٨هـ) مدارك ٤/ ١٢٢ ـ ١٤٢ .

سحنون : أبو سعيد عبد السلام بن سعيد التنوخي التونسي (ت٢٤٠هـ) مدارك ٤/ ٤٥ ـ ٨٨ .

أبو مصعب : أحمد بن القاسم بن الحارث المدني (ت٢٤١هـ) مدارك ٣/ ٣٤٧ـ ٣٤٩ .

ابن المعذل : أحمد بن المعذل بن غيلان البصري . مدارك ٤/ ٥ ـ ١٤ .

العتبي : محمد بن أحمد بن عبد العزيز الأندلسي (ت٢٥٥هـ) مدارك٤/ ٢٥٢ ـ ٢٥٤ .

ابن عبدوس : محمد بن إبراهيم بن عبدوس (ت٢٦١هـ) مدارك ٤/ ٢٢٢ ـ ٢٢٨ .

ابن عبد الحكم (الابن) : محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري (ت٢٦٨هـ) مدارك ٤/ ١٥٧ ـ ١٦٥ .

الوقار : محمد بن يحيى زكرياء الوقار (ت٢٦٩هـ) مدارك٤/ ١٨٩ .

محمد : محمد بن إبراهيم ، المعروف بابن المواز أيضا (ت٢٨١هـ) . مدارك ٤/ ١٦٧ ـ ١٧٠ .

القاضي إسماعيل : إسماعيل بن إسحاق العراقي (ت٢٨٢هـ) مدارك ٤/ ٢٧٦ ـ ٢٩٣ .

ابن لبابة : أبو عبد الله محمد بن عمر بن لبابة الأندلسي (ت٣١٤هـ) مدارك٥/ ١٥٣ ـ ١٥٧ .

أبو الفرج : عمرو بن محمد بن عمرو الليثي البغدادي (ت٣٣٠هـ) مدارك ٥/ ٢٢ ـ ٢٣ .

ابن اللباد : أبو بكر محمد بن محمد بن وشاح التونسي (ت٣٣٣هـ) مدارك ٥/ ٢٨٦ ـ ٢٩٥ .

ابن شعبان : محمد بن القاسم بن شعبان المصري . ويعرف بابن القرطي أيضا (ت٣٥٥هـ) مدارك ٥/ ٢٧٤ ـ ٢٧٥ .

**الأبهري** : محمد بن عبد الله بن صالح العراقي (ت٣٧٥هـ) . مدارك ٦/ ١٨٣ ـ ١٩٢ .

**ابن الجلاب** : أبو القاسم عبيد الله بن الحسن أو (الحسين) بن الجلاب العراقي (ت٣٧٨هـ) الديباج ص٢٣٧ رقم٣٠١ .

**ابن أبي زيد** : أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن القيرواني التونسي (ت٣٨٦هـ) مدارك ٦/ ٢١٥ ـ ٢٢٢ .

**ابن شبلون** : أبو القاسم عبد الخالق بن خلف التونسي (ت٣٩٠هـ) . مدارك٦/ ٢٦٣ .

**ابن القصار** : أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد العراقي (ت٣٩٨هـ) مدارك ٧/ ٧٠ ـ ٧١ .

**البراذعي** : أبو سعيد خلف بن أبي القاسم محمد القيرواني التونسي (من علماء القرن الرابع) مدارك٧/ ٢٥٦ ـ ٢٥٨ .

**الباقلاني** : أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد العراقي ، المعروف في كتب أصول الفقه باسم (القاضي) (ت٤٠٣هـ) مدارك ٧/ ٤٤ ـ ٧٠ .

**القابسي** : أبو الحسن علي بن محمد التونسي (ت٤٠٣هـ) مدارك ٧/ ٩٢ ـ ١٠٠ .

**ابن الفخار** : أبو عبد الله محمد بن عمر بن يوسف القرطبي (ت٤١٩هـ) .

مدارك ٧/ ٢٨٦ ـ ٢٨٩ .

**أبو محمد ابن نصر** : هو القاضي عبد الوهاب بن نصر البغدادي (ت٤٢٢هـ) . ويعرف أيضا بالقاضي أبي محمد . أو «ابن نصر» ، أو «القاضي» .

**أبو عمران الفاسي** : محمد بن عيسى . استوطن القيروان (ت٤٣٠هـ) مدارك ٧/ ٢٤٣ ـ ٢٥٢ .

**أبو بكر ابن عبد الرحمن** : أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله التونسي (٤٣٢ هـ) مدارك ٧/ ٢٣٩ ـ ٢٤٢ .

**أبو إسحاق التونسي** : إبراهيم بن الحسن التونسي . مدارك ٨/ ٥٨ ـ ٦٣ .

**ابن يونس** : أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (ت٤٥١هـ) الديباج ص ٣٦٩ رقم٥٠٢ .

**ابن محرز** : أبو القاسم عبد الرحمن بن محرز التونسي ، توفي نحو (٤٥٠هـ) مدارك ٨/ ٦٨ .

**ابن عبد البر** : أبو عمر يوسف بن عمر القرطبي (ت٤٦٣هـ) مدارك ٨/ ١٢٧ ـ ١٣٠ .

**أبو عمر** : ابن عبد البر .

**الباجي** : أبو الوليد سليمان بن خلف الأندلسي (ت٤٧٤هـ) مدارك ٨/ ١١٧ ـ ١٢٧ .

**اللخمي** : أبو الحسن علي بن محمد التونسي (ت٤٧٨هـ) مدارك ٨/ ١٠٩ .

**ابن رشد الجد** : أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القاضي الأندلسي (ت٥٢٠هـ) . الغنية ص ٥٤ رقم٤ .

**أبو بكر الطرطوشي** : محمد بن الوليد الأندلسي (ت٥٢٠هـ) ، ويعرف بابن أبي رندقة . وإذا أطلق لفظ «الأستاذ» فهو المقصود . الغنية ص ٦٢ رقم٧ .

**المازري** : أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي التونسي . ويعرف أيضا بـ«الإمام» . (ت ٥٣٦هـ) الغنية ٦٥ ، رقم٩ .

**سند** : سند بن عنان بن إبراهيم الأزدي ، توفي بالاسكندرية سنة (٥٤١هـ) . الديباج ص ٢٠٧ رقم ٢٥٤ .

**ابن العربي** : القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن أحمد الأندلسي (ت٥٤٣هـ) . الغنية ص٦٧ رقم ١٠ .

**ابن بشير** : أبو طاهر إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التنوخي التونسي . الديباج ص ١٤٢ رقم١٥٠ .

**ابن رشد الحفيد** : محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد ، (ت٥٩٥هـ) . الديباج ص٣٧٨ رقم ٥١١ .

**ابن شاس** : أبو محمد عبد الله بن نجم بن شاس المصري (ت٦١٦هـ) . الديباج ص ٢٢٩ رقم ٢٨٤ .

**ابن الحاجب** : أبو عمرو عثمان بن عمر ابن أبي بكر المصري (ت ٦٤٦هـ) الديباج ص ٢٨٩ رقم ٣٧٧ .

**أبو العباس القرطبي** : أحمد بن عمر بن إبراهيم ، صاحب كتاب «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (ت٦٥٦هـ) . الديباج ص ١٣٠ رقم ١٢٦ .

**أبو عبد الله القرطبي** : محمد بن أحمد ابن أبي بكر ، صاحب كتاب «الجامع لأحكام القرآن» (ت٦٧١هـ) الديباج ص ٤٠٦ رقم ٥٤٩ .

**القرافي** : شهاب الدين أحمد بن إدريس المصري (ت٦٨٤هـ) . الديباج ص ١٢٨ رقم ١٢٤ .

**ابن الحاج** : يطلق على أبي عبد الله محمد بن أحمد بن خلف ، قاضي الجماعة بقرطبة (ت٥٢٩هـ) ترجمته في الصلة ٢/ ٥٨٠ رقم ١٢٧٨ ، و على أبي عبد الله محمد بن محمد المغربي الفاسي ، صاحب كتاب «المدخل ،» (ت٧٣٧هـ) الديباج ص ٤١٣ رقم ٥٧١ .

**ابن عبد السلام** : محمد بن عبد السلام بن يوسف الهواري ، التونسي (ت٧٤٩هـ) الديباج ص ٤١٨ رقم٥٨٣ .

**المنوفي** : أبو محمد عبد الله بن محمد بن سليمان المصري (ت٧٤٩هـ) شجرة ص ٢٠٥ رقم ٧٠٩ .

**خليل** : خليل بن إسحاق الجندي المصري (ت٧٧٦هـ) الديباج ص ١٨٦

رقم ٢٢٤ .

**ابن فرحون** : أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن فرحون المدني (ت٧٩٩هـ) شجرة ص٢٢٢ رقم ٧٨٩ .

**ابن عرفة** : أبو عبد الله محمد بن محمد بن عرفة التونسي (ت٨٠٣هـ) شجرة ص ٢٢٧ رقم ٨١٧ .

**بهرام** : أبو البقاء بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز المصري (ت٨٠٥هـ) شجرة ص ٢٣٩ رقم ٨٥٩ .

**الأقفهسي** : عبد الله بن مقداد المصري (ت٨٢٣هـ) شجرة ص ٢٤٠ رقم ٨٦٢ .

**ابن عاصم** : أبو بكر محمد بن محمد بن عاصم الغرناطي الأندلسي (ت٨٢٩هـ) شجرة ص ٢٤٧ رقم ٨٩١ .

**المواق** : أبو عبد الله محمد بن يوسف الغرناطي الأندلسي (ت٨٩٧هـ) شجرة ص٢٦٢ رقم٩٦١ .

**التتائي** : أبو عبد الله محمد بن إبراهيم المصري (ت٩٤٢هـ) شجرة ص٢٧٢ رقم ١٠٠٨ .

**الحطاب** : أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المكي (ت٩٥٤هـ) شجرة ص٢٧٠ رقم ٩٩٨ .

**الأجهوري** : أبو زيد عبد الرحمن بن علي المصري . له حاشية على مختصر خليل . (ت٩٥٧هـ) شجرة ص ٢٨٠ رقم ١٠٥١ .

**النور الأجهوري** : أبو الإرشاد نور الدين علي بن زين العابدين بن محمد بن زين العابدين بن الشيخ عبد الرحمن الأجهوري . له ثلاثة شروح على مختصر خليل . (ت١٠٦٦هـ) شجرة ص ٣٠٣ رقم ١١٧٤ .

**الزرقاني** : أبو محمد عبد الباقي بن يوسف بن أحمد المصري (ت١٠٩٩هـ) شجرة ص ٣٠٤ رقم ١١٧٧ .

**الخرشي** : أبو عبد الله محمد بن عبد الله المصري (ت١١٠١هـ) شجرة ص ٣١٧ رقم ١٢٣٤ .

**العدوي** : علي بن أحمد بن مكرم المصري (ت١١١٩هـ) .

**البناني** : أبو عبد الله محمد بن الحسن البناني الفاسي (ت١١٩٤هـ) شجرة ص ٣٥٧ رقم١٤٢٦ .

**الدردير** : أبو البركات أحمد بن محمد الأزهري المصري (ت١٢٠١هـ) شجرة ص ٣٥٩ رقم ١٤٣٤ .

**الدسوقي** : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عرفة المصري (ت ١٢٣٠هـ) شجرة ص ٣٦١ رقم ١٤٤٥ .

**الأمير الكبير** : أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر المصري ،

وأصله من المغرب (ت١٢٣٢هـ) شجرة ص ٣٦٢ رقم١٤٤٦ .

الصاوي : أبو العباس أحمد بن محمد المصري (ت١٢٤١هـ) بالمدينة المنورة . شجرة ص ٣٦٤ رقم ١٤٤٨ .

عليش : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد الطرابلسي الدار ، المصري القرار (ت١٢٩٩هـ) شجرة ص ٣٨٥ رقم ١٥٤٣ .



## المطلب الخامس

# شرح اصطلاحات ورموز في الإنتاج الفقهي المالكي [١]

**القضاة الثلاثة** : ابن القصار ، وعبد الوهاب ، وأبو الوليد الباجي .

**القاضيان** : القاضي أبو الحسن ابن القصار ، والقاضي عبد الوهاب .

**القاضي** : عبد الوهاب .

**الأخوان** : مطرف وابن الماجشون [٢] .

**القرينان** : أشهب و عبد الله بن نافع (الصائغ) ، لأن العتبي قرنهما في السماع بسبب أن ابن نافع كان أميا ، وكان أشهب يكتب له [٣] .

**الأشياخ** : ابن أبي زيد القيرواني ، والأبهري ، وأبو الحسن القابسي .

**الشيخان** : ابن أبي زيد القيرواني وأبو بكر الأبهري .

**الشيخ** : ابن أبي زيد ، ويعرف عندهم أيضا بأبي محمد .

**القرويان** : أبو عمران الفاسي ، وأبو بكر ابن عبد الرحمن .

---

(١) ينظر : كشف النقاب الحاجب من مختصر ابن الحاجب ص١٧٢ -١٧٦ ، ومنار أصول الفتوى ص٣٤٧ـ٣٥٦ .

(٢) مباحث في المذهب المالكي بالمغرب ص ٢٦٦ ، ومنار أصول الفتوى ص ٣٥٥ .

(٣) ينظر : ترتيب المدارك ٣/ ١٢٩ . وفي منار أصول الفتوى ص ٣٥٥ : «، كان أعمى ، وكان أشهب يكتب له» . وهو تحريف . والصواب أنه كان أميا .

**المحمدان المصريان** : ابن المواز ، وابن عبد الله بن عبد الحكم .

**المحمدان الإفريقيان** : ابن سحنون (ت٢٥٦هـ) ، وابن عبدوس .

**الصقليان** : عبد الحق بن محمد بن هارون (ت٤٦٦هـ) ، وابن يونس (محمد ابن عبد الله) .

**الصقلي** : ابن يونس .

**حافظ المذهب** : ابن رشد الجد .

**الإمام** : المازري .

**الأستاذ** : أبو بكر الطرطوشي [1] .

**أبو إسحاق** : هو في اصطلاح ابن الحاجب : ابن شعبان (محمد بن القاسم) .

**أبو الحسن** : ابن القصار .

**محمد** : ابن المواز .

**المخزومي** : أبو هاشم المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث (ت١٨٦هـ) .

**المدنيون** : ابن كنانة (عثمان بن عيسى ) ، وابن الماجشون (عبد الملك بن عبد العزيز) ، ومطرف (ابن عبد الله) ، وابن نافع (عبد الله الصائغ) ، وابن مسلمة (محمد المخزومي) ونظراؤهم .

**العراقيون** : القاضي إسماعيل ، وابن القصار ، وابن الجلاب (عبيد

(١) ينظر : مباحث في المذهب المالكي بالمغرب ص ٢٦٦ ـ ٢٦٧ .

الله) والقاضي عبد الوهاب ، والقاضي أبو الفرج عمرو ، والشيخ أبو بكر الأبهري ، ونظراؤهم .

**المصريون** : عبد الرحمن بن القاسم ، وأشهب بن عبد العزيز ، وعبد الله بن وهب ، وأصبغ بن الفرج ، وعبد الله بن عبد الحكم ، ونظراؤهم .

**المغاربة** : ابن أبي زيد القيرواني ، وأبو الحسن القابسي ، وأبو بكر ابن اللباد ، وأبو الحسن اللخمي ، وأبو الوليد الباجي ، وأبو القاسم عبد الرحمن بن محرز ، وابن عبد البر ، وابن رشد الجد ، وأبو بكر ابن العربي [(١)] .

**الروايات والأقوال** : قال اللقاني : «الغالب عندهم أن المراد بالروايات أقوال مالك ، وأن المراد بالأقوال : أقوال أصحابه ، ومن بعدهم من المتأخرين كابن رشد والمازري ونحوهم (كذا) ، وقد يقع بخلاف ذلك» [(٢)] .

**الشارح** : إذا أطلق هذا اللفظ أحد شراح خليل أو أحد مُحشِّيه ، فالمقصود به تلميذ الشيخ خليل بهرام . أما إذا أطلق هذا اللفظ شراح تحفة ابن عاصم ، فالمقصود به ابن صاحب التحفة .



---

(١) المصدر السابق ص ٢٦٦ ، وكشف النقاب الحاجب ص ٦٩ ، ومنار أصول الفتوى ص ٣٥٠ـ ٣٥١ .

(٢) منار أصول الفتوى ص ٣٤٧ . وينظر كشف النقاب الحاجب ص ١٢٨ ـ ١٢٩ .

# خاتمة المبحث

إن الإنتاج الفقهي المالكي - بالرغم من الجهود المبذولة التي ذكرت بعضها في أول الحديث - يحتاج إلى دراسة داخلية للمؤلفات الفقهية في المذهب المالكي ، ورصد تطور المذهب : أعني أن دراسة محتويات هذه المؤلفات دراسة تفصيلية له فائدة علمية عظيمة . ذلك أن تراث المذهب المالكي له سمات خاصة تميزه عن غيره من المذاهب الثلاثة الأخرى . وأهمها ثلاث :

**الأولى** : أن المالكية - لاسيما بالغرب الإسلامي - اعتنوا بالفروع أكثر من اعتنائهم بأصولها ، والسبب في ذلك أن المذهب المالكي كان يعتلي كرسي الزعامة لا ينافسه عليه أي مذهب آخر ، خاصة في المغرب الأقصى والأندلس ، مما أعفى الفقهاء من الاحتفال بالتأصيل لمذهبهم ، والاحتجاج له احتفال أصحاب المذاهب الأخرى ؛ ولذلك نجد نظار المذهب المالكي موجودين بالعراق ، حيث سوق التنافس المذهبي نافقة ، فنجد مثلا القاضي إسماعيل ، وأبا بكر الأبهري ، والباقلاني ، وابن القصار ، والقاضي عبد الوهاب ، فهؤلاء ونظراؤهم هم الذين نصروا المذهب ، واحتجوا له ، وناظروا أتباع المذاهب الأخرى بالعراق ، لوجود تنافس مذهبي هناك .

**السمة الثانية** : أن المالكية توسعوا في التأليف في فقه التوثيق المرتبط بمعاش الناس ، وحاجاتهم اليومية ، وفقه القضاء والنوازل ،

وهذا اللون من التأليف لا يجارى فيه المالكية ، لاسيما أهل الأندلس ، مما

يجعل دراسة هذا التراث دراسة داخلية ـ بعد إخراجه محققا تحقيقا علميا ـ أمرا بالغ الأهمية .

**السمة الثالثة :** أن كثيرا من الفقهاء المالكية ـ إن لم نقل أكثرهم ـ بعد القرن الثامن قصروا جهودهم العلمية على كتاب واحد ، هو مختصر الشيخ خليل بن إسحاق . بل آل الحال في الأزمنة المتأخرة من تاريخ المذهب المالكي إلى أن اقتصر المغاربة عليه وعلى رسالة ابن أبي زيد القيرواني [(١)] .



(١) ينظر نيل الابتهاج (ص٩٧) عند ترجمة الشيخ خليل .



## المبحث الرابع

# المدخل إلى المذهب الشافعي

# المدخل إلى المذهب الشافعي

**تمهيد :**

لقد اعتنى بعض الشافعية في مقدمات كتبهم بما يُعرَّف بمذهب إمامهم ، كالإمام النووي في «المجموع» ، وشمس الدين الرملي في «نهاية المحتاج» ، وابن حجر الهيتمي في «تحفة المحتاج» ، ومحمد الخطيب الشربيني في «مغني المحتاج» ، كما احتفل المعاصرون احتفالا بالغا بالإمام الشافعي وبالتعريف بمذهبه ، فألفت في ذلك كتب كثيرة ، على رأسها كتاب للشيخ محمد أبي زهرة بعنوان : «الشافعي : حياته وعصره ، آراؤه وفقهه» (١) .

وللدكتور أحمد نحراوي الأندونيسي كتاب بعنوان : «الإمام الشافعي في مذهبيه القديم والجديد» (٢) .

ومن أجمع ما اطّلعت عليه كتاب الدكتور أكرم يوسف عمر القواسمي ، وعنوانه «المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي» (٣) .

ولكاتب هذه السطور إسهام في التعريف بمذهب هذا الإمام ، يخص

---

(١) أصل الكتاب محاضرات ألقاها الشيخ أبو زهرة على طلبة الشريعة في قسم الدكتوراه بكلية الحقوق بالقاهرة عام ١٩٤٤ ـ ١٩٤٥م ، طبعته دار الفكر .

(٢) أصل الكتاب رسالة دكتوراه من كلية الشريعة بجامعة الأزهر ، نوقشت عام ١٩٧٠ ، وهو مطبوع طبعة أولى سنة ١٩٨٨م .

(٣) أصل الكتاب أطروحة لنيل الدكتوراه في الفقه وأصوله من الجامعة الأردنية عام ٢٠٠٢م ، طبعته دار النفائس طبعة أولى عام ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م .

ظاهرة من ظواهر مذهبه، وهي ظاهرة القديم والجديد، وذلك في بحث بعنوان: «القديم والجديد في فقه الشافعي»[1].



(١) أصله رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا من كلية الآداب بالرباط عام ١٩٩٤ ـ ١٩٩٥، وهو مطبوع في جزأين عن دار ابن عفان، القاهرة، ط١/ ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م.

## المطلب الأول

# مصادر أقوال الشافعي

أول مصدر لأقوال الشافعي وأدلتها كتبه الفقهية الموجودة في كتابه «الأم» [1] والكتب الملحقة به، برواية الربيع المرادي، ككتاب اختلاف مالك والشافعي، وكتاب الرد على محمد بن الحسن الشيباني، وكتاب سير الأوزاعي، وكتاب اختلاف العراقيين وغيرها،

وهناك إشكال قد يقع للباحث، وهو أن الشافعي كان كثير الرجوع عن أقواله، فمن يدري لعل بعضا من هذه الأقوال الموجودة في الأم قد رجع عنها قبل وفاته. لكن هذا الإشكال يزول بملاحظة أن الربيع بن سليمان المرادي كان يحرص على التنصيص على الأقوال التي رجع عنها الشافعي. ثم يكتمل زوال هذا الإشكال بالاعتماد أيضا على مختصر «الأم» للمزني، وهو مطبوع مع الأم.

وهناك أقوال أخرى للشافعي لا توجد في الأم، ومظانها هي روايات التلاميذ الآخرين للشافعي كالبويطي وحرملة: وهي روايات مبثوثة في كتب الشافعية.

ولقد اعتنى البيهقي بالاستدلال لأقوال الشافعي بالأحاديث والآثار،

---

(١) كتاب الأم، هذه التسمية من الربيع، جمع فيه كتب الشافعي الفقهية. انظر المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي، ص ٢١٨، و«الشافعي حياته وعصره، آراؤه وفقهه» لأبي زهرة، ص ١٥٥ وما بعدها.

وتكلم عن أسانيدها، وذلك في موسوعته الحديثية «السنن الكبرى»[١]، وكتابه النفيس «معرفة السنن والآثار عن الإمام الشافعي»[٢]، وهو مخرج على ترتيب مختصر المزني، وكتاب تخريج أحاديث الأم[٣].

وجمع البيهقي للشافعي كلامه في أحكام القرآن في كتاب بعنوان: «أحكام القرآن للشافعي»[٤].



(١) مطبوع.

(٢) مطبوع.

(٣) مطبوع أيضا، ولم أقف عليه. انظر المدخل إلى الإمام الشافعي ص ٢٢٥.

(٤) مطبوع.

## المطلب الثاني

## أشهر رواة فقه الشافعي

قيض الله للشافعي بعد موته رجالا نشروا مذهبه، وفي مقدمتهم أصحابه الآخذون عنه، أشهرهم الحميدي، وابن أبي الجارود، وأحمد، وأبو ثور، والكرابيسي، والزعفراني، والبويطي، والمزني، والربيع، وحرملة.

**قال البيهقي**: «أخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه الدينوري، قال: حدثنا الفضل بن الفضل الكندي، قال: حدثنا زكريا بن يحيى الساجي، قال: قلت لأبي داود السجستاني: من أصحاب الشافعي؟ قال: أولهم عبد الله بن الزبير الحميدي، وأحمد بن حنبل، ويوسف بن يحيى أبو يعقوب البويطي، والربيع بن سليمان، وأبو ثور: إبراهيم بن خالد، وأبو الوليد بن أبي الجارود المكي، والحسن بن محمد الزعفراني، والحسين بن علي الكرابيسي، وإسماعيل بن يحيى المزني، وحرملة بن يحيى. قال: ورجل ليس بالمحمود أبو عبد الرحمن أحمد بن يحيى الذي يقال له: الشافعي، وذلك أنه بدل، وقال بالاعتزال».

**قال البيهقي**: «وله أصحاب سوى هؤلاء أخذوا عنه، وتعلموا منه، وإنما سمى أبو داود المعروفين، والله يغفر لنا ولهم برحمته»[1].

وفي مغني المحتاج: «الجديد ما قاله الشافعي بمصر، تصنيفا أو إفتاء،

---

(١) معرفة السنن والآثار ١/ ١٣٠.

ورواته : البويطي ، والمزني ، والربيع المرادي ، وحرملة ، ويونس بن عبد الأعلى ، وعبد الله بن الزبير (يقصد الحميدي) ، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم الذي انتقل أخيرا إلى مذهب أبيه ، وهو مذهب مالك ، وغير هؤلاء . والثلاثة الأول : هم الذين تصدوا لذلك ، وقاموا به ، والباقون نقلت عنهم أشياء محصورة ، على تفاوت بينهم . والقديم : ما قاله بالعراق تصنيفا ، وهو الحجة ، أو أفتى به ، ورواته جماعة ، وأشهرهم : الإمام أحمد بن حنبل ، والزعفراني ، والكرابيسي ، وأبو ثور» [١] .

إذن فرواة الشافعي قسمان : رواة القديم ، وأشهرهم :

**أبو ثور** : إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان البغدادي الفقيه ، قيل : كنيته أبو عبد الله ولقبه أبو ثور [٢] . توفي سنة ٢٤٠هـ [٣] .

**ابن حنبل** : أحمد بن حنبل الإمام المعروف ، المتوفى سنة ٢٤٢هـ .

**الكرابيسي** : الحسين بن علي بن يزيد أبو علي الفقيه البغدادي ، المتوفى سنة ٢٤٥هـ ، وقيل ٢٤٨هـ [٤] .

**الزعفراني** : أبو علي الحسن بن محمد بن الصباح البغدادي ، المتوفى

---

(١) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، لمحمد الخطيب الشربيني ١/ ١٣ .
(٢) تاريخ بغداد ٦/ ٦٥ ، وطبقات الشافعية للسبكي رقم ١٥ .
(٣) التاريخ الصغير للبخاري ٢/ ٣٤١ ـ ٣٤٢ .
(٤) تاريخ بغداد ٨/ ٦٤ ـ ٦٧ .

سنة ٢٦٠هـ[١].

**ابن ابي الجارود** : موسى بن أبي الجارود بن عمران أبو الوليد المكي الفقيه ، لم أقف على سنة وفاته[٢].

أما رواة الجديد فأشهرهم :

**الحميدي** : أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي المكي ، رحل مع الشافعي من مكة إلى مصر ، ولزمه حتى مات ، فرجع إلى مكة يفتي ، إلى أن توفي سنة ٢١٩هـ[٣].

**البويطي** : أبو يعقوب يوسف بن يحيى المصري القرشي الفقيه ، المتوفى سنة ٢٣١هـ[٤].

**حرملة بن يحيى** : ابن عبد الله بن حرملة أبو حفص التجيبي المصري المتوفى سنة ٢٤٣هـ[٥].

**المزني** : أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو المصري ، المتوفى سنة ٢٤٦هـ[٦].

---

(١) السابق ٧/ ٤١٠ .

(٢) طبقات السبكي ٢/ ١٦١ ، والانتقاء ص ١٠٥ ، وطبقات الشيرازي ص٩٩ ، وتهذيب التهذيب ٤/ ١٧٢ .

(٣) طبقات الفقهاء للشيرازي ص ٩٩ .

(٤) طبقات السبكي : ٢/ ١٦٢ ، وتاريخ بغداد ١٤/ ٣٠٣ .

(٥) طبقات الشيرازي ص ٨٩ .

(٦) وفيات الأعيان ١/ ٢١٨ .

**يونس بن عبد الأعلى** : أبو موسى الصدفي المصري ، المتوفى سنة ٢٦٤هـ [١].

**محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري** : المتوفى سنة ٢٦٨هـ [٢].

**الربيع المرادي** : الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي مولاهم ، أبو محمد المصري ، رواية كتب الشافعي ، المتوفى سنة ٢٧٠هـ .



---

(١) طبقات الشيرازي ، ص ٩٨ .

(٢) ترتيب المدارك ٤/١٥٧ ـ ١٦٥ .

## المطلب الثالث

## طريقتا الخراسانيين والعراقيين في حكاية المذهب والتصنيف فيه [١]

كثيرا ما نجد في كتب الشافعية مصطلحين هما: «طريقة الخراسانيين» و"طريقة العراقيين» ، فيقال مثلا : هذه طريقة العراقيين ، أو هذه طريقة الخراسانيين . وهما طريقتان في التصنيف وحكاية المذهب . والفرق بينهما أن طريقة العراقيين أكثر ضبطا لنصوص الشافعي وقواعد مذهبه ، وأعرف بأقوال متقدمي أئمة المذهب؛ وطريقة الخراسانيين أحسن تصرفا وتفريعا وترتيبا [٢] .

ومن أشهر أعلام طريقة العراقيين :

**أبو حامد الإسفراييني** : أحمد بن محمد بن أحمد ، المتوفى سنة ٤٠٦هـ [٣] .

**القاضي أبو الطيب** : طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري ، المتوفى سنة ٤٥٠هـ [٤] .

---

(١) انظر : المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي للدكتور أكرم القواسمي ، ص ٣٤٣ ـ ٣٤٩ ، والمدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية ، للدكتور علي جمعة ، ص ٣٤ ـ ٤١ .

(٢) انظر : المجموع للإمام النووي ١/ ٦٩ .

(٣) طبقات الشيرازي ص ١١٧ .

(٤) السابق ص ١٢١ .

أبو الحسن الماوردي : علي بن محمد بن حبيب البصري المتوفى سنة ٤٥٠هـ [١] .

أما أشهر أعلام طريقة الخراسانيين فهم :

القفال الصغير : أبو بكر عبد الله بن أحمد بن عبد الله المروزي ، المتوفى سنة ٤١٧هـ [٢] .

أبو محمد الجويني : عبد الله بن يوسف بن عبد الله ، والد إمام الحرمين الجويني ، المتوفى سنة ٤٣٨هـ [٣] .

القاضي حسين : أبو علي الحسين بن محمد بن أحمد المتوفى سنة ٤٦٢هـ [٤] .

وهناك من جمع بين الطريقتين ، يأتي على رأسهم :

أبو علي الحسين بن شعيب بن محمد السنجي المروزي ، المتوفى سنة ٤٢٧هـ [٥] .

إمام الحرمين الجويني : أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف المتوفى سنة ٤٧٨هـ . وذلك في كتابه الحافل «نهاية المطلب في دراية المذهب» [٦] .

---

(١) السابق ١٢٥ .

(٢) انظر طبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة : ١/ ١٥٨ ـ ١٥٩ ، رقم ١٤٤ .

(٣) السابق ١/ ١٨٦ ـ ١٨٧ ، رقم ١٧١ .

(٤) السابق ١/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥ رقم ٢٠٦ .

(٥) وقيل : سنة ٤٣٠هـ ، وقيل غير ذلك . انظر : طبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٨٤ ، رقم ١٦٩ .

(٦) وهو عبارة عن موسوعة في الخلاف العالي ، شرح فيه مختصر المزني . وهو لازال مخطوطا حسب علمي .

أبو حامد الغزالي : محمد بن محمد ، المتوفى سنة ٥٠٥هـ . وعلى كتبه الفقهية دارت جهود الفقهاء الشافعية من بعده ، كما سيأتي في الفقرة التالية .



## المطلب الرابع

# الكتب المعتمدة في المذهب الشافعي [(١)]

بظهور العلماء الذين جمعوا بين الطريقتين ـ أعني طريقة الخراسانيين وطريقة العراقيين ـ والذين ذكرنا بعضهم قبل قليل بدأ المذهب الشافعي يُقدم لأتباعه على نمط جديد، ينحو نحو القول الواحد الذي يمثل الراجح من المذهب. ونضج هذا النمط مع الإمامين في المذهب: الرافعي (ت٦٢٤هـ) [(٢)]، ثم النووي (ت٦٧٦هـ)، حيث دخل المذهب الشافعي دور التحرير والتنقيح؛ وأصبحت ترجيحاتهما هي العمدة في الفتوى لمن جاء بعدهما من فقهاء الشافعية. وكانوا قبلهما يعتمدون على كتاب «المهذب» [(٣)] لأبي إسحاق الشيرازي (ت٤٦٧هـ)، والوسيط لأبي حامد الغزالي (ت٥٠٥هـ) [(٤)].

لقد ألف الرافعي مجموعة من الكتب في المذهب الشافعي، أشهرها ثلاثة:

١ ـ كتاب «المحرر» [(٥)]، بناه على كتاب الوجيز للغزالي. قال فيه النووي:

---

(١) انظر: «المذهب عند الشافعية» للدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، مجلة جامعة الملك بن عبد العزيز، العدد ٢، جمادى الثانية ١٣٩٨هـ ماي ١٩٧٨م، ص ٣٤ وما بعدها.

(٢) هو أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، بن المفضل القزويني. انظر: طبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٣٩٢ ـ ٣٩٦، رقم ٣٧٧.

(٣) مطبوع، وهو الذي شرحه النووي في المجموع، ولم يتمه.

(٤) انظر: المجموع للنووي ١/ ٣، والمدخل إلى مذهب الإمام الشافعي ص ٣٧٩ ـ ٣٨٠.

(٥) هو ما زال مخطوطا، على ما أعلم.

«وهو كثير الفوائد، عمدة في تحقيق المذهب، معتمد للمفتي وغيره من أولي الرغبات، وقد التزم مصنفه رحمه الله أن ينص على ما صححه معظم الاصحاب. ووفى بها التزمه، وهو من أهم - أو أهم - المطلوبات»[١].

٢ - **كتاب «العزيز شرح الوجيز»**. ويسمى أيضا بالشرح الكبير. وهو مطبوع متداول.

٣ - **كتاب الشرح الصغير**[٢]، وهو أيضا شرح لكتاب «الوجيز» للغزالي.

وهذه الكتب الثلاثة هي الممثلة لجهود الرافعي في تنقيح المذهب[٣].

أما النووي فقد صنف أيضا كتبا في المذهب الشافعي، أهمها اثنان:

١ - **منهاج الطالبين**. وهو اختصار لكتاب «المحرر» للرافعي، مع ما ضمه إليه من «النفائس المستجادات»، كما قال في مقدمة «المنهاج».

٢ - **المجموع**. وهو شرح لكتاب «المهذب» للشيرازي. وتوسع فيه النووي بذكر الأدلة واختلاف الفقهاء، لكنه توفي قبل إتمامه. وصل فيه إلى أثناء الربا. وهو مطبوع متداول.

وهكذا استقر أمر المذهب الشافعي على ما تحصل في كتب الرافعي والنووي، لا سيما «المحرر» ومختصره «منهاج الطالبين»، بل تكاد جهود

---

(١) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ١/ ١٠.

(٢) ما زال مخطوطا. وحقق أكثر من ثلثيه في أربع رسائل جامعية، لكنها لم تطبع بعد. انظر: المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي ص ٣٧٧ مع الهامش.

(٣) السابق ص ٣٧٧.

الشافعية تنحصر في الاهتمام بكتاب «منهاج الطالبين»، على اعتبار أنه مختصر من «المحرر»، مع فوائد مهمة ضمها إليه النووي.

وبهذا أضحى علماء الشافعية يختارون قول المذهب على وفق ما هو مقرر في المنهاج. وعلى رأس هؤلاء عالمان بارزان:

أولهما: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد، المعروف بابن حجر الهيتمي (ت٩٧٤هـ)، صاحب تحفة المحتاج في شرح المنهاج [١].

والثاني: شمس الدين الرملي: محمد بن أحمد بن حمزة المنوفي المصري، المشهور بالشافعي الصغير (ت١٠٠٤هـ)، صاحب كتاب «نهاية المحتاج في شرح المنهاج» [٢].

وبجهود هذين العلمين ومن سبقهما من شيوخهما عرف المذهب الشافعي ما يسمى بالتنقيح الثاني. وذلك بعد التنقيح الأول الذي قام به الرافعي والنووي. ثم دخل المذهب طور الاستقرار، واكتملت الصياغة الفقهية الكاملة له [٣].



(١) وهو مطبوع.

(٢) وهو مطبوع.

(٣) انظر: المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي ص ٤٤٦.

## المطلب الخامس

## اصطلاحات المذهب الشافعي [(١)]

القديم : ما قاله الشافعي قبل دخوله مصر ، ثم رجع عنه بمصر .

الجديد : ما قاله الشافعي أو ثبت عليه من الأقوال القديمة ، ولم يرجع عنه ، بعد دخوله مصر [(٢)] .

القول : ما قاله الشافعي في القديم أو الجديد .

الأظهر : هو الرأي الراجح من القولين ، أو الأقوال للإمام الشافعي . وذلك إذا كان الاختلاف بين القولين قويا ، بالنظر إلى قوة دليل كل منهما ، ويرجح أحدهما على الآخر ، فالراجح من أقوال الشافعي حينئذ هو الأظهر ويقابله الظاهر الذي يشاركه في الظهور ، لكن الأظهر أشد منه ظهورا في الرجحان .

المشهور : هو القول الراجح من القولين ، أو الأقوال للإمام الشافعي . وذلك إذا كان الاختلاف بين القولين ضعيفا . فالراجح من أقوال الشافعي

---

(١) انظر : مقدمة المجموع ، ومقدمة مغني المحتاج ، والمدخل إلى مذهب الإمام الشافعي ص ٥٠٥ وما بعدها .

(٢) انظر : ما يتعلق بأسباب عدول الشافعي عن قول قديم إلى آخر جديد في دراسة للباحث بعنوان «العوائد في فقه الشافعي : قضية تأثر الشافعي بالبيئة المصرية» . مجلة الواضحة ، العدد الأول ، ص ١٨٧ وما بعدها .

حينئذ هو المشهور؛ ويقابله الغريب الذي ضعف دليله .

**الأصحاب** : الشافعية الذين بلغوا في العلم مرتبة صارت لهم بها اجتهادات خاصة في المسائل التي ليس للإمام الشافعي فيها نص ، يخرجونها على أصوله . ويسمون بأهل التخريج أو أصحاب الوجوه .

**الوجوه** (أو الأوجه) : هي اجتهادات الأصحاب المنتسبين إلى الإمام الشافعي التي استنبطوها على أصوله ، ولم ينص عليها أو على خلافها .

**الطرق** : المقصود بها اختلاف الأصحاب في حكاية المذهب ، فيقول بعضهم : في المسألة قولان ، أو وجهان ، ويقول آخرون : لا يجوز فيها إلا قول واحد أو وجه واحد . أو يقول أحدهم : في المسألة تفصيل ، ويقول آخر : فيها خلاف مطلق .

**المذهب** : يطلق على الرأي الراجح في حكاية المذهب ، وذلك عند اختلاف الأصحاب في حكايته ، بذكرهم طريقتين أو أكثر ، فيختار المصنف ما هو الراجح منها ، ويقول : «على المذهب» .

**الأصح** : هو الرأي الراجح من الوجهين أو الوجوه للأصحاب . وذلك إذا كان الاختلاف بين الوجهين -أو الأوجه- قويا ، بالنظر إلى قوة دليل كل منهما ، ويرجح أحدهما على الآخر ، فالراجح من الوجوه حينئذ هو الأصح ، ويقابله الصحيح الذي شاركه في الصحة ،

ومن الجدير بالذكر هنا أن الإمام أبا حامد الغزالي ومن قبله من الشافعية

يستعملون في مصنفاتهم مصطلحي الأصح والصحيح للترجيح بين وجوه الأصحاب، وللترجيح أيضا بين أقوال الإمام الشافعي، مما يعني أن مصطلح الأصح يرادف مصطلح الأظهر، ومصطلح الصحيح يرادف مصطلح الظاهر عندهم.

وبالجملة فما سقناه قبل وما سنسوقه من اصطلاحات يشير إلى ما استقر عليه الأمر في المذهب الشافعي. وهذه الملاحظة في الحقيقة تنسحب على باقي المذاهب الثلاثة الأخرى. والله أعلم.

**الصحيح**: هو الرأي الراجح من الوجهين أو الوجوه للأصحاب. وذلك إذا كان الاختلاف بين الوجهين ضعيفا، بأن كان المرجوح منهما في غاية الضعف، فالراجح من الوجوه حينئذ هو الصحيح، ويقابله الضعيف أو الفاسد. ويعبر عنه بقولهم: «وفي وجه كذا،».

**النص**: هو القول المنصوص عليه في كتب الإمام الشافعي. ويسمى نصا لأنه مرفوع القدر بتنصيص الإمام عليه. ويقابله القول المخرج.

**الإمام**: إمام الحرمين الجويني: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (ت٤٧٨هـ).

**القاضي**: حسين بن محمد بن أحمد أبو علي (ت٤٦٢هـ).

**القاضيان**: الروياني (ت٥٠٢هـ)، والماوردي (ت٤٥٠هـ).

**الربيع**: الربيع بن سليمان المرادي، وإذا أرادوا الربيع بن سليمان الجيزي قيدوه به.

**الشارح**: بالتعريف أو الشارح المحقق: جلال الدين المحلي أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت٨٦٤هـ). وهو أحد شراح «منهاج الطالبين» للنووي.

**الشيخان**: النووي والرافعي.

**الشيوخ**: النووي، والرافعي، وتقي الدين السبكي: أبو الحسن علي بن عبد الكافي (ت٧٥٦هـ).

**شيخنا**: إذا أطلق هذا المصطلح الخطيب الشربيني (ت٩٧٧هـ) وشمس الدين الرملي (ت١٠٠٤هـ) في مصنفاتهما فالمراد به شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (ت٩٢٦هـ).

**شيخي**: حيث أطلقه الخطيب الشربيني فمراده شهاب الدين الرملي (ت٩٥٧)هـ

**أبو العباس**: هو عند الشيرازي في كتابه «المهذب» ابن سريج (ت٣٠٦هـ).

**أبو سعيد**: هو عند الشيرازي في «المهذب»: الاصطخري (ت٣٢٨هـ).

**القفال**: هو عند النووي في المجموع «القفال المروزي» (ت٤١٧هـ)[1]،

---

(١) وهو عبد الله بن أحمد بن عبد الله المروزي أبو بكر القفال الصغير شيخ طريقة الخراسانيين. انظر: طبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة ١/١٥٨ـ ١٥٩.

وإذا أراد «القفال الشاشي» قيده بالشاشي (ت٣٦٥هـ)[(١)].

المحمدون: محمد بن نصر المروزي (ت٢٩٤هـ)، ومحمد بن إبراهيم بن المنذر (ت٣١٠هـ)، ومحمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ)، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة (ت٣١١هـ) وهم مجتهدون مطلقون ينتسبون إلى مذهب الشافعي.



(١) وهو محمد بن علي بن إسماعيل، أبو بكر الشاشي القفال الكبير، أحد أعلام المذهب الشافعي. انظر طبقات ابن قاضي شهبة ١/١٢٣ ـ ١٢٤.

# خاتمة المبحث

امتاز المذهب الشافعي بميزتين بارزتين [1] :

**الأولى** : ارتباط معظم المصنفات الفقهية بعضها ببعض في حلقات متصلة : فنجد في أول الحلقة مختصر المزني ، الذي شرحه إمام الحرمين الجويني في «نهاية المطلب في دراية المذهب» ، ثم جاء تلميذه الغزالي فاختصر نهاية المطلب في «البسيط» ، ثم اختصر البسيط في «الوسيط» ، ثم اختصر من «الوسيط» كتابه «الوجيز» فجاء الرافعي فاختصر «الوجيز» في «المحرر» ، ثم جاء النووي فاختصر من «المحرر» كتابه «منهاج الطالبين» الذي دارت جهود الشافعية بعد ذلك حوله شرحا وتحشية وتنكيتا .

**الميزة الثانية** : أنه في كل دور من أدوار التطور التاريخي للمذهب الشافعي نجد كتابا فقهيا أو أكثر يكون محور اهتمام الشافعية تدريسا وتعليما أو شرحا وتنقيحا .



---

(١) انظر : المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي ص ٥١٦ ـ ٥١٩ .



## المبحث الخامس

# المدخل إلى المذهب الحنبلي

# المدخل إلى المذهب الحنبلي

**تمهيد :**

لا أعرف مؤلفا قديما خصصه صاحبه للتعريف بالمذهب الحنبلي ، عدا بعض متأخري الحنابلة الذين ذكروا بعض ما يتعلق بذلك في كتبهم الفقهية ، كعلاء الدين المرداوي في صدر كتابه «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف» وفي خاتمته؛ وكابن المبرد الصالحي في «مغني ذوي الأفهام عن الكتب الكثيرة في الأحكام» ، ذكر فيه بعض الاصطلاحات في المذهب ، بعد مباحث تتعلق بأصول الدين ، ومعرفة الإعراب ، وأصول الفقه ، وبما يستعمل من الأدب .

لكنه لما تبنت المملكة العربية السعودية هذا المذهب تكونت لدى بعض علمائه المعاصرين قناعة بضرورة التأليف في التعريف برجاله وكتبه المعتمدة ومصطلحاته . ومن أهم هذه المؤلفات «المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن محمد بن حنبل» للشيخ عبد القادر بن بدران الدمشقي (ت١٣٤٦هـ) ، و«المدخل المفصل إلى مذهب أحمد بن حنبل المبجل» للشيخ بكر أبي زيد ،

وأنا ذاكر لك في هذه الفقرة بعض ما تمس الحاجة إليه بخصوص هذا المذهب . وبالله التوفيق .



## المطلب الأول

## أبرز رواة المذهب الحنبلي [١]

نص ابن القيم في أعلام الموقعين على أن أحمد بن حنبل كان «شديد الكراهية لتصنيف الكتب ، وكان يحب تجريد الحديث ، ويكره أن يكتب كلامه ، ويشتد عليه جدا ، فعلم الله حسن نيته وقصده ، فكتب من كلامه وفتاواه أكثر من ثلاثين سفرا ، ومن الله سبحانه علينا بأكثرها ، فلم يفتنا منها إلا القليل . وجمع الخلال [٢] نصوصه في الجامع الكبير ، فبلغ نحو عشرين سفرا أو أكثر ، ورويت فتاويه ومسائله ، وحُدِّث بها قرنا بعد قرن» [٣] .

والرواة عن أحمد بن حنبل كثر [٤] ، من أبرزهم :

**صالح بن أحمد بن حنبل (ت٢٦٦هـ)** : وهو أكبر أولاده ، وسمع منه مسائل كثيرة ، وكان الناس يكتبون إليه من البلدان ، يسألونه عن مسائل أبيه [٥] .

**عبد الله بن أحمد بن حنبل (ت٢٩٠هـ)** : سمع من أبيه أكثر مما سمع أخوه صالح ، الذي كان مشغولا بعياله . وقال ابن أبي يعلى في طبقاته : «وقع لعبد الله عن أبيه مسائل جياد كثيرة ، يغرب منها بأشياء كثيرة في الأحكام ، فأما العلل

---

(١) انظر : المدخل لابن بدران ص ٤٠٨ ـ ٤٢٢ .

(٢) سيأتي التعريف به .

(٣) أعلام الموقعين ١/ ٣٥ .

(٤) انظر : «الإنصاف» للمرداوي ١٢/ ٢٧٧ ـ ٢٩٥

(٥) انظر : طبقات الفقهاء الحنابلة لابن أبي يعلى ١/ ٢١٥ .

فقد جود عنه، وجاء عنه بما لم يجئ به غيره»[١].

**أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم**: الفقيه الحافظ، صاحب السنن عن أحمد بن حنبل وغيره، قال ابن أبي يعلى: «نقل عن إمامنا[٢] مسائل كثيرة، وصنفها ورتبها أبوابا»[٣]، وتوفي بعد الستين ومائتين[٤].

**أحمد بن محمد بن الحجاج، أبو بكر المروذي** (ت٢٧٥هـ): قد روى عن أحمد مسائل كثيرة[٥].

**إسماعيل بن سعيد الشالنجي**: ذكره أبو بكر الخلال، فقال: «عنده مسائل كثيرة، ما أحسب أن أحدا من أصحاب أبي عبد الله[٦] روى عنه أحسن مما روى هذا، ولا أشبع، ولا أكثر مسائل منه»[٧].

**حرب بن إسماعيل بن خلف الكراني** (ت٢٨٠هـ): نقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة[٨].

**إبراهيم بن إسحاق الحربي** (ت٢٨٥هـ): روى عن أحمد مسائل كثيرة، ذكر

---

(١) السابق ١/ ٢٦٤.

(٢) يعني: أحمد بن حنبل.

(٣) طبقات الفقهاء الحنابلة ١/ ١٠٨.

(٤) ينظر: السابق ١/ ١٠٨ ـ ١١٧، وتهذيب التهذيب ١/ ٤٥ ـ ٤٦.

(٥) انظر: طبقات الفقهاء الحنابلة ١/ ٩٦.

(٦) يعني: أحمد بن حنبل.

(٧) طبقات الفقهاء الحنابلة ١/ ١٥٨.

(٨) ينظر: طبقات الفقهاء الحنابلة ١/ ٢١٣.

بعضا منها ابن أبي يعلى في خلال ترجمته[١].

**أما جامعو فقه الإمام أحمد بن حنبل في كتب، فأذكر منهم[٢]:**

**أحمد بن محمد بن هارون، أبو بكر الخلال (ت٣١١هـ)**: سمع من شيوخه مسائل أحمد أثناء رحلاته إليهم، «فنال منها وسبق إلى ما لم يسبقه إليه سابق، ولم يلحقه بعده لاحق، وكان شيوخ المذهب يشهدون له بالفضل والتقدم»[٣].

**عمر بن الحسين الخرقي (ت٣٣٤هـ)**: صاحب المختصر المشهور. قال ابن أبي يعلى: «له المصنفات الكثيرة في المذهب، لم ينتشر منها إلا المختصر في الفقه، لأنه خرج عن مدينة السلام لما ظهر سب الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وأودع كتبه في درب سليمان، فاحترقت الدار التي كانت فيها الكتب، ولم تكن انتشرت، لبعده عن البلد»[٤].

**عبد العزيز بن جعفر، غلام الخلال (ت٣٦٣هـ)**: له في الفقه «الشافي» و«التنبيه» و«المقنع» و«زاد المسافر». قال ابن بدران: «وكثيرا ما يقول أصحابنا: قاله أبو بكر عبد العزيز في «الشافي»، ونحو هذه العبارة»[٥].



---

(١) انظر: السابق ١/ ١٣٤ وما بعدها.

(٢) انظر: المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية للدكتور علي جمعة ص ١٩٣.

(٣) طبقات الفقهاء الحنابلة ٢/ ٢٠.

(٤) المصدر السابق: الحنابلة ٢/ ١٠٤.

(٥) المدخل ص ٤١٥.

## المطلب الثاني
## أبرز أسماء الأعلام وأوصافهم التي تذكر في مصنفات الحنابلة [(١)]

ابن المنادي: هو أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله (ت٣٣٦هـ) [(٢)].

ابن قاضي الجبل: أحمد بن الحسن بن عبد الله بن أبي عمر المقدسي، من بني قدامة (ت٧٧١هـ) [(٣)].

ابن حمدان: أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري الحراني (ت٦٩٥هـ) [(٤)].

أبو بكر النجاد: أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل بن يونس المحدث (ت٣٤٨هـ) [(٥)].

الأثرم: أحمد بن محمد بن هانئ الطائي، الفقيه الحافظ، صاحب السنن عن أحمد بن حنبل وغيره، مات بعد الستين ومائتين [(٦)].

---

(١) انظر: المدخل لابن بدران ص ٤٠٨ ـ ٤٢٢.

(٢) تنظر: ترجمته في طبقات ابن أبي يعلى ٢/ ٧.

(٣) تنظر: ترجمته في الدرر الكامنة ١/ ١٢٠.

(٤) تنظر: ترجمته في شذرات الذهب ٥/ ٤٢٨.

(٥) تنظر: ترجمته في طبقات ابن أبي يعلى ٢/ ١٣ ـ ١٩.

(٦) تنظر: ترجمته في طبقات ابن أبي يعلى ١٠٨ ـ ١١٧، وتهذيب التهذيب ١/ ٤٥ ـ ٤٦.

**الخلال** : أحمد بن محمد بن هارون ، أبو بكر . وهو الذي جمع في كتابه الروايات عن الإمام أحمد (ت٣١١هـ) [١] .

**ابن نصر الله** : أحمد بن نصر الله بن أحمد بن محمد بن عمر ، شيخ المذهب ، ومفتي الديار المصرية (ت٨٤٤هـ) [٢] .

**الحربي** : إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم . أحد الناقلين مذهب أحمد (ت٢٨٥هـ) [٣] .

**ابن شاقلا** : بسكون القاف وفتح اللام ، وهو إبراهيم بن أحمد بن عمر بن حمدان بن شاقلا (ت٣٦٩هـ) [٤] .

**ابن البناء** : الحسن بن أحمد بن عبد الله بن البناء (ت٤٧١هـ) [٥] .

**ابن شيخ السلامية** : حمزة بن موسى بن أحمد بن الحسين بن بدران (ت٧٦٩هـ) [٦] .

**الطوفي** : سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعيد (ت٧١٦هـ) [٧] .

**موفق الدين** : عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي صاحب «المغني»

---

(١) تنظر : ترجمته في طبقات ابن أبي يعلى ٢/ ٢٢ ـ ١٩ .

(٢) تنظر : ترجمته في شذرات الذهب ٧/ ٢٥٠ .

(٣) تنظر : ترجمته في طبقات ابن أبي يعلى ١/ ١٣٤ ـ ١٤٣ .

(٤) تنظر : ترجمته في طبقات ابن أبي يعلى ٢/ ١٦٥ ـ ١٧٩ .

(٥) تنظر : ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٨/ ٣٨٠ .

(٦) تنظر : ترجمته في شذرات الذهب ٦/ ٣٩ .

(٧) تنظر : ترجمته في شذرات الذهب ٦/ ٩٣ .

(ت٦٢٠هـ) .

ابن رزين : عبد الرحمن بن رزين بن عبد الله بن نصر بن عبيد (ت٦٥٦هـ) .

غلام الخلال : عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد ، أبو بكر ، الإمام المحدث ، الفقيه (ت٣٦٣هـ) (١) .

الشريف أبو جعفر : الهاشمي العباسي ، عبد الخالق بن عيسى بن أحمد بن أبي موسى (ت٤٧٠هـ) (٢) .

المجد : عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم ، جد شيخ الإسلام ابن تيمية (ت٦٥٢هـ) (٣) .

ابن الزغواني : علي بن عبيد الله بن نصر بن السري ، الزغواني ، أحد أعيان المذهب الحنبلي (ت٥٢٧هـ) (٤) .

ابن عبدوس : علي بن عمر بن أحمد بن عمار بن أحمد بن علي بن عبدوس الحراني (ت٥٥٩هـ) (٥) .

ابن عقيل : علي بن محمد بن عقيل الإمام ، الفقيه ، الأصولي (ت٥١٣هـ) (٦) .

---

(١) تنظر : ترجمته في طبقات ابن ابي يعلى ٢/ ١٥٤ ـ ١٦٤ .

(٢) تنظر : ترجمته في طبقات ابن أبي يعلى ٢/ ٣١٨ ـ ٣٢٤ .

(٣) تنظر : ترجمته في ذيل طبقات الحنابلة ٢/ ٢٤٩ .

(٤) تنظر : ترجمته في شذرات الذهب ٤/ ٨٠ .

(٥) تنظر : ترجمته في شذرات الذهب ٤/ ١٨٣ .

(٦) تنظر : ترجمته في طبقات ابن أبي يعلى ٢/ ٣٤٦ ، وسير أعلام النبلاء ١٩/ ٤٤٣ .

الخرقي : بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء ، عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد (ت٣٣٤هـ)[١] .

البوشنجي : محمد بن إبراهيم بن سعيد بن موسى ، أحد الناقلين الروايات عن الإمام أحمد (ت٢٩٠هـ)[٢] .

ابن أبي موسى : محمد بن أحمد بن أبي موسى الهاشمي (ت٤٢٨هـ)[٣] .

ابن تميم : محمد بن تميم الحراني (ت٦٧٥هـ)[٤] .

الآجري : بمد الهمزة ، وضم الجيم ، وتشديد الراء المهملة ، محمد بن الحسن بن عبد الله (ت٣٦٠هـ)[٥] .

أبو يعلى : محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء (ت٤٥٨هـ)[٦] .

الحلواني : محمد بن علي بن محمد بن عثمان بن مراق الحلواني (ت٥٠٥هـ)[٧] .

---

(١) تنظر : المرجع السابق ٢/ ١٠٤ ـ ١٥٢ .

(٢) تنظر : المرجع السابق ١/ ٣٦٧ ـ ٣٦٩ .

(٣) تنظر : المرجع السابق ٢/ ٢٤٠ ـ ٢٤٥ .

(٤) تنظر : ترجمته في ذيل طبقات الحنابلة ٢/ ٢٩٠ .

(٥) تنظر : ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٦/ ١٣٣ .

(٦) تنظر : ترجمته في طبقات ابن أبي يعلى ابنه ٢/ ٢٥٩ ـ ٣٠٧ .

(٧) تنظر : المرجع السابق ٢/ ٣٤٣ ، وذيل طبقات الحنابلة ١/ ١٠٦ .

أبو يعلى الصغير : محمد بن محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء ، وهو ابن أبي يعلى المتقدم ، وصاحب طبقات الفقهاء الحنابلة (ت٥٢٦هـ) .

الزركشي : محمد بن عبد الله بن محمد الزركشي المصري (ت٧٧٤هـ) [١] .

أبو الخطاب : محفوظ بن أحمد بن الحسن بن أحمد الكلوذاني (ت٥١٠هـ) [٢] .

ابن المُنَجا : مُنجا بن عثمان بن أسعد بن المنجا التنوخي (ت٦٩٥هـ) [٣] .

المروَزي : هَيذام بن قتيبة ، أحد الناقلين مذهب الإمام أحمد عنه (ت٢٧٤هـ) [٤] .

ابن الصيرفي : يحيى بن أبي منصور بن أبي الفتح بن رافع بن علي الحراني ، الفقيه المحدث (ت٦٧٨هـ) [٥] .

الأزجي : يحيى بن يحيى الأزجي ، توفي بعد ٦٠٠ هـ بقليل [٦] .

ابن قُندُس : أبو بكر بن إبراهيم بن قندس ، تقي الدين البعلي (ت٨٦١هـ) [٧] .

---

(١) كذا في المدخل ص ٤٢١ ، وأرخ ابن العماد وفاته بسنة ٧٧٢هـ . شذرات الذهب ٦/ ٢٢٤ .

(٢) تنظر : ترجمته في طبقات ابن أبي يعلى ٢/ ٣٥٤ ، وذيل طبقات الحنابلة ١/ ١١٦ .

(٣) تنظر : ترجمته في ذيل طبقات الحنابلة ٢/ ٣٣٢ .

(٤) تنظر : ترجمته في طبقات ابن أبي يعلى ١/ ٥١٩ .

(٥) تنظر ترجمته في شذرات الذهب ٥/ ٣٦٣ .

(٦) تنظر ترجمته في ذيل طبقات الحنابلة ٢/ ١٢٠ .

(٧) تنظر ترجمته في شذرات الذهب ٧/ ٣٠٠ .

أبو يعلى : ينصرف عند الإطلاق إلى القاضي أبي يعلى . وإذا أرادوا ابنه محمد صاحب «طبقات الفقهاء الحنابلة» قيدوه بـ «الصغير» .

القاضي : يطلقه الحنابلة منذ عصر القاضي أبي يعلى إلى أثناء المائة الثامنة على محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء ، الملقب بأبي يعلى (ت٤٥٨هـ) [1] . وأما المتأخرون كصاحب «الإقناع» و«المنتهى» ومن بعدهما ، فيطلقون لفظ «القاضي» ويريدون به علاء الدين علي بن سليمان السعدي المرداوي (ت٨٨٥هـ) .

المنقِّح : لقب به القاضي علاء الدين علي بن سليمان المرداوي ، لأنه نقح «المقنع» في كتابه «التنقيح المشبع» [2] . ويسمونه : «المجتهد في تصحيح المذهب» .

الشيخ : هو عند المتأخرين : موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ) [3] .

---

(١) تنظر ترجمته وافية في طبقات الفقهاء الحنابلة لابن أبي يعلى ابنه ٢/ ٢٥٩ ـ ٣٠٧ .

(٢) كتاب «التنقيح المشبع» للمرداوي مختصر من الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، للمرداوي أيضا . جعله على «المقنع» تصحيحا له . انظر : مقدمة محقق «الإنصاف» ١/ ٥ .

(٣) قلت : هذا هو الغالب . وقال ابن بدران : «وكثيرا ما يطلق المتأخرون «الشيخ» ويريدون به شيخ الإسلام ابن تيمية ، ومنهم ابن قندس في حواشي «الفروع» . المدخل ص ٤٠٩ . ثم قال ابن بدران : «وقال صاحب «الإقناع» : ومرادي بالشيخ ـ يعني حيث أطلق ـ شيخ الإسلام ، بحر العلوم أبو العباس أحمد بن تيمية . انتهى . وقد سلك طريقته من جاء بعده» . وقال أيضا : وإذا أطلق الإمام علي بن عقيل وأبو الخطاب : «شيخنا» أرادوا (كذا) به القاضي أبا يعلى . وإذا أطلقه ابن القيم وابن مفلح ـ صاحب «الفروع» ـ أرادوا به شيخ الإسلام» . المدخل ص ٤١٠ .

الشيخان : ابن قدامة ، ومجد الدين عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم ، المعروف بابن تيمية (الجد) .

الشارح وصاحب الشرح : المقصود به : الشيخ شمس الدين عبد الرحمن ابن الشيخ أبي عمرو المقدسي (ت٦٨٢هـ) . وهو ابن أخي موفق الدين ابن قدامة وتلميذه . واشتهر بذلك لأنه شرح كتاب «المقنع» لابن قدامة . وإذا أطلق «الشرح» ، فالمقصود به الكتاب الذي شرح فيه «المقنع» .



## المطلب الثالث

# أهم الكتب الفقهية المشهورة في المذهب الحنبلي [١]

١) مختصر الخرقي : لعمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد (ت ٣٣٤هـ) .

وهذا المختصر هو أشهر المختصرات عند الحنابلة ، ولم يخدم كتاب في المذهب الحنبلي مثل ما خدم . فله شروح كثيرة أهمها كتاب «المغني» لابن قدامة . وهو مطبوع متداول .

٢) المستوعب : بكسر العين المهملة ، لمجتهد المذهب محمد بن عبد الله بن الحسين السامري ـ بضم الميم وتشديد الراء ـ (ت ٦١٦ هـ) ، جمع فيه «مختصر الخرقي» ، و«التنبيه» للخلال و«الإرشاد» لابن أبي موسى ، و«الجامع الصغير» و«الخصال» للقاضي أبي يعلى ، و«الخصال» لابن البناء ، وكتاب «الهداية» لأبي الخطاب ، و«التذكرة» لابن عقيل . وزاد المؤلف على هذه الكتب مسائل وروايات ، نقلها من «الشافي» لغلام الخلال ، و«المجرد» لابن البناء ، و«كفاية المفتي» لابن عقيل ، وغيرها من كتب المذهب . فجاء كتابا «مختصر الألفاظ ، كثير الفوائد والمعاني» [٢] ، وهو عند ابن بدران « أحسن متن صنف في مذهب

---

(١) انظر : المدخل لابن بدران ص ٤٢٥ ـ ٤٥٠ . وهذه الكتب التي سأذكرها وصلتنا سالمة من نوائب الدهر وعوادي الزمن .

(٢) المدخل لابن بدران ص ٤٣٢ .

الإمام أحمد وأجمعه»[١] .

٣) **الكافي** : هو لموفق الدين بن قدامة صاحب «المغني» ، يذكر فيه الفروع الفقهية؛ وكثيرا ما يذكر الأدلة عليها .

٤) **العمدة** : كتاب مختصر في الفقه لابن قدامة أيضا . جرى فيه على قول واحد مما اختاره . قال ابن قدامة : «واقتصرت فيه على قول واحد ليكون عمدة لقارئه ، فلا يلتبس الصواب عليه باختلاف الوجوه والروايات»[٢] .

٥) **مختصر ابن تميم** : لمحمد بن تميم الحراني . « يذكر فيه الروايات عن الإمام أحمد وخلاف الأصحاب ، ويذهب فيه تارة مذهب التفريع ، وآونة إلى الترجيح ، وهو كتاب نافع جدا لمن يريد الاطلاع على اختيارات الأصحاب ، لكنه لم يكمل ، بل وصل فيه مؤلفه إلى أثناء كتاب الزكاة»[٣] .

٦) **رؤوس المسائل** : للشريف أبي جعفر المذكور سالفا . «وطريقته فيه أنه يذكر المسائل التي خالف فيها الإمام أحمد واحدا من الأئمة أو أكثر ، ثم يذكر الأدلة منتصرا للإمام ، ويذكر الموافق له في تلك المسألة ، بحيث إن من تأمل كتابه وجده مصححا للمذهب ، وذاهبا من أقوالها المذهب المختار»[٤] .

٧) **الهداية** : لأبي الخطاب الكلوذاني ، يذكر فيه المسائل الفقهية والروايات

---

(١) السابق .

(٢) انظر : العدة شرح العمدة لبهاء الدين عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي ص ١٩ .

(٣) السابق ص ٤٣٤ .

(٤) السابق .

عن أحمد ، وحذا فيه حذو المجتهدين في المذهب المصححين لروايات إمامه أحمد بن حنبل . وإذا قال أبو الخطاب في هذا الكتاب : «شيخنا» فمراده به القاضي أبو يعلى .

٨ ) **التذكرة** : لأبي الوفاء علي بن عقيل . جرى فيه على قول واحد مما اختاره وصححه . ويذكر فيه أحيانا الأدلة .

٩ ) **المحرر** : لمجد الدين عبد السلام ابن تيمية ، حذا فيه حذو «الهداية» لأبي الخطاب .

١٠ ) **المقنع** : لموفق الدين ابن قدامة . جعله وسطا بين القصير والطويل ، جامعا لأكثر الأحكام دون ذكر أدلتها ، غير أنه يذكر الروايات عن الإمام أحمد .

١١ ) **الفروع** : لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح (ت ٧٦٣ هـ) يذكر فيه المسائل الفقهية مجردة من دليلها ، ويقدم الراجح في المذهب ، وله اصطلاح خاص ذكره في أول الكتاب . ولا يقتصر على مذهب أحمد ، بل يشير إلى خلاف الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأبي حنيفة وغيرهم . وأحيانا يذكر الأدلة .

١٢ ) **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف** : لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي . أحد أركان المذهب الحنبلي . ألفه على كتاب «المقنع» لموفق الدين ابن قدامة ، وبين فيه كما نص على ذلك في مقدمته «الصحيح من المذهب

والمشهور والمعمول عليه والمنصور، وما اعتمده أكثر الأصحاب»[١].

١٣) **مغني ذوي الأفهام عن الكتب الكثيرة في الأحكام**: للعلامة المحدث يوسف بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي، الشهير بابن المبرد الصالحي. من تلامذة القاضي علاء الدين المرداوي المتوفى سنة ٨٨٥هـ. ذكر في أوله مباحث تتعلق بأصول الدين ومعرفة الإعراب وأصول الفقه، وبما يستعمل من الأدب. ثم أتبع ذلك ببعض الاصطلاحات في المذهب، ثم استرسل في الفروع الفقهية على نمط وجيز، ثم أتمه بقواعد كلية يترتب عليها مسائل جزئية. قال ابن بدران: «لكن ما ذكره من الفنون في صدره لا يفيد إلا فائدة قليلة جدا، وسلك في الفقه مسلكا غريبا»[٢].

١٤) **منتهى الإرادات في جمع «المقنع» مع «التنقيح» وزيادات**: لتقي الدين محمد بن العلامة شهاب الدين أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الشهير بابن النجار (ت ٩٧٢هـ). هذا الكتاب هو عمدة متأخري الحنابلة.

١٥) **الإقناع لطالب الانتفاع**: لموسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى الحجاوي (ت٩٦٨هـ)، هو المعول عليه في مذهب أحمد في الديار الشامية.

١٦) ـ **دليل الطالب**: متن مختصر مشهور، تأليف مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد الكرمي[٣]، ثم المقدسي (ت١٠٣٣هـ)، أحد كبار علماء المذهب الحنبلي بمصر.

---

(١) الإنصاف ١/٣.

(٢) انظر المدخل ص ٤٤٠ـ٤٤١.

(٣) نسبة إلى قرية طولكرم بفلسطين السليبة.

# خاتمة المبحث

هناك ميزة أساسية يلحظها الباحث عند الأئمة الكبار في المذهب الحنبلي، وهي مراعاتهم طبقات المتلقين ومستوياتهم عند التصنيف، وهكذا وجدنا ابن قدامة يؤلف للمبتدئين «العمدة»، ثم ألف لمن ارتقى عن درجة المبتدئين ولم يصل إلى درجة المتوسطين «المقنع»، وضعه مجردا عن الدليل، لكنه يذكر الروايات عن الإمام أحمد. ثم صنف للمتوسطين «الكافي»، وذكر فيه كثيرا من الأدلة. ثم وضع «المغني» لمن ارتقى عن درجة المتوسطين، وتشوف إلى درجة الاجتهاد المطلق، فذكر فيه الروايات وخلاف فقهاء الأمصار وأدلتهم.

قال ابن بدران: «فهذه هي مقاصد ذلك الإمام [1] في مؤلفاته الأربعة. وذلك ظاهر من مسالكه لمن تدبرها. بل هي مقاصد أئمتنا الكبار كأبي يعلى، وابن عقيل، وابن حامد، وغيرهم» [2].



(١) يعني ابن قدامة.

(٢) المدخل ص ٤٣٦.



# لائحة بأهم المصادر والمراجع

# لائحة بأهم المصادر والمراجع

الاختيار لتعليل المختار، لعبد الله بن محمود الموصلي (ت٦٨٣هـ)، دار المعرفة. ط :٣/ ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م.

اصطلاح المذهب عند المالكية، للدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث ط١/ ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

أصول السرخسي، لأبي بكر محمد بن أحمد السرخسي. دار المعرفة ١٩٧٣م ـ ١٣٩٣هـ.

اعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، بتحقيق عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، القاهرة، ط١/ ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

الأنساب، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني (ت٥٦٢هـ). الناشر محمد أمين دمج ـ بيروت لبنان. ط٢/ ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

الأم للإمام الشافعي، د طار الفكر، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي (ت٨٨٥هـ).

البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد بن نجيم (ت٩٧٠هـ). دار المعرفة. بيروت. وبهامشه الحاشية المسماة «منحة الخالق على البحر الرائق» لابن عابدين.

البناية في شرح الهداية ، لأبي محمد محمود العيني (ت٨٥٥هـ) تحقيق أيمن صالح شعبان ط :١/ ١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠م . دار الكتب العلمية .

البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة ، لأبي الوليد ابن رشد الجد (ت٥٢٠ هـ) ، تحقيق مجموعة من الباحثين ط٢/ ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨م .

تاج التراجم ، لقاسم بن قطلوبغا (ت٨٧٩هـ) تحقيق إبراهيم صالح . دار المأمون للتراث ط :١ : ١٤١٢ ـ ١٩٩٢ .

تاريخ التراث العربي ، لفؤاد سزكين . الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٨م .

تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ، دار الكتاب العربي ، بيروت .

تاريخ علماء الأندلس ، لأبي الوليد ابن الفرضي (ت٤٠٣ هـ) ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ١٩٦٦ م .

التبصرة ، لأبي الحسن علي بن محمد المعروف باللخمي (ت٤٧٨هـ) ، مخطوط . مكتبة الجامع الأعظم بتازة (المغرب) رقم ٦١٠ .

تبيين الحقائق ، لعثمان بن علي الزيلعي (ت٧٤٣هـ) دار المعرفة .

تحفة الفقهاء ، لعلاء الدين السمرقندي (ت٥٣٩هـ) دار الكتب العلمية ط : ٢/ ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م .

ترتيب المدارك وتقريب المسالك بمعرفة أعلام مذهب مالك ، للقاضي عياض (ت ٥٤٤هـ) ، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب .

التصنيف الفقهي في المذهب المالكي : تاريخه وقضاياه المنهجية - الخلاف العالي نموذجا ، للدكتور محمد العلمي ، مرقون ، بدار الحديث الحسنية للدراسات الإسلامية العليا .

التفريغ ، لابن الجلاب (ت ٣٧٨هـ) تحقيق د . حسين بن سالم الدهماني ، دار الغرب الإسلامي ، ط١/ ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م .

تنبيه الطالب ، لفهم كلام ابن الحاجب لمحمد بن عبد السلام (ت ٧٤٩هـ) ، قطعة منه بالخزانة العامة بالرباط برقم ٥٠٠ق ، وأخرى برقم ٩١٣ ق . (مخطوط) .

تهذيب التهذيب ، لابن حجر العسقلاني ، مؤسسة الرسالة .

التهذيب في اختصار المدونة ، لخلف ابن أبي القاسم البراذعي (ت٣٩٨هـ) ، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث (دبي) تحقيق (محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ) ط١/ ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م .

التوضيح (شرح مختصر ابن الحاجب) ، لخليل بن إسحاق المالكي (ت ٧٧٦هـ) ، الخزانة العامة بالرباط ، تحت رقم ٢٦٠ج . (مخطوط) .

جامع الأمهات (مختصر ابن الحاجب في الفروع) ، لابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ) ، تحقيق الأخضر الأخضري ط اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع دمشق - بيروت ط١/ ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .

الجامع الصغير ، لمحمد بن الحسن (ت١٨٩هـ) مع شرحه المسمى «النافع

الكبير» لأبي الحسنات اللكنوي (ت١٣٠٤هـ) عالم الكتب ط: ١/ ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

الجامع الكبير، لمحمد بن الحسن (ت١٨٩هـ). باعتناء أبي الوفاء الأفغاني، ط: ٢/ ١٣٩٩هـ. وكذلك طبعة دار الكتب العلمية ط: ١/ ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م باعتناء محمد محمد تامر.

الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ). دار الكتب العلمية ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

الجهود المعاصرة في خدمة المذهب المالكي. بحث قدمه الدكتور محمد مرشان للمؤتمر العلمي الأول لدار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، حول القاضي عبد الوهاب. دبي. مارس ٢٠٠٣م.

دراسات في مصادر الفقه المالكي، للمستشرق الألماني ميكلوش موراني، دار الغرب الإسلامي، ط١/ ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٨م.

الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لابن فرحون (ت ٧٩٩هـ). دار الكتب العلمية، ط١/ ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.

رد المحتار على الدر المختار (المعروف بحاشية ابن عابدين)، لمحمد أمين المعروف بابن عابدين (ت١٢٥٢هـ). تحقيق محمد صبحي حسن وعامر حسين، دار إحياء التراث العربي ط: ١/ ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م. وكذلك الطبعة القديمة.

رسائل ابن عابدين ، لمحمد أمين الشهير بابن عابدين (ت١٢٥٢هـ) . (بدون تنصيص على الطبعة)

رسالة ابن أبي زيد القيرواني (ت٣٨٦هـ) ط . وزارة الأوقاف المغربية ط٣/ ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م .

شجرة النور الزكية ، لمحمد مخلوف ، دار الفكر .

شرح الرسالة ، للقاضي عبد الوهاب (ت٤٢٢هـ) . مخطوط بالخزانة العامة تحت رقم ٦٢٥ ق .

شرح السير الكبير ، لأبي بكر محمد بن أحمد السرخسي (تفي حدود ٥٠٠هـ) . الطبعة الهندية ١٣٣٥هـ .

الشروط الصغير ، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت٣٢١هـ) تحـ : روحي أورجان ، ط :٢ .

صحيح البخاري ، تحقيق محمد علي القطب ، المكتبة العصرية بيروت ١٤١١هـ/ ١٩٩١م .

صحيح مسلم ، باعتناء محمد فؤاد عب الباقي ، دار الحديث ، مصر . ط١/ ١٤١٢هـ١٩٩١م .

الطبقات السنية في تراجم السادة الحنفيةلتقي الدين بن عبد القادرالتميمي (ت١٠٠٥هـ)

طبقات الشافعية لتاج الدين السبكي ، تحقيق محمود الطناجي ،

وعبد الفتاح الحلو، دار إحياء الكتب العربية. (د.ت).

طبقات الفقهاء الحنابلة، لأبي الحسن محمد بن أبي يعلى (ت٥٢٦هـ) بتحقيق د. علي محمد عمر. مكتبة الثقافة الدينية ط١/ ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

طبقات الفقهاء الشافعية، لابن قاضي شهبة.

طبقات الفقهاء، لأبي إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) تحقيق د. علي محمد عمر، مكتبة الثقافة الدينية ط١/ ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

طريقة الخلاف بين الأسلاف، لعلاء الدين الأسمندي (ت٥٥٢هـ). دار الكتب العلمية ط: ١/ ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، لعبد الله بن نجم بن شاس (ت٦١٦هـ)، تحقيق د. محمد أبو الأجفان، و أ/ عبد الحفيظ منصور، دار الغرب الإسلامي، ط١/ ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.

الغنية، (فهرست شيوخ القاضي عياض (ت٥٤٤هـ)) تحقيق ماهر زهير جرار، دار الغرب الإسلامي ط ١/ ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م.

فتاوى قاضي خان، للحسن بن منصور بن محمود الأوزجندي المعروف بقاضي خان (٥٩٢هـ) مطبوع بهامش الفتاوى الهندية، دار إحياء التراث العربي.

الفوائد الزينية في مذهب الحنفية، لابن نجيم (ت٩٧٠هـ). باعتناء أبي عبيدة مشهور آل سلمان. دار ابن الجوزي ط: ١/ ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

الكافي في فقه أهل المدينة المالكي ، لأبي عمر يوسف ابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) . تحقيق د . محمد ماديك ، مكتبة الرياض الحديثة . ط٢/ ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م . واعتمدت كذلك نسخة خطية بالخزانة العامة بالرباط تحت رقم ٥٤٠ك .

كتاب الأصل المعروف بالمبسوط ، لمحمد بن الحسن الشيباني (ت١٨٩هـ) باعتناء أبي الوفاء الأفغاني . عالم الكتب ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

كشف الحقائق شرح كنز الدقائق ، لعبد الحكيم الأفغاني ، المطبعة الأدبية - مصر ط : ١/ ١٣١٨هـ .

كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، لحاجي خليفة (ت١٠٦٧هـ) مكتبة المثنى - بغداد .

كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب ، لابن فرحون (ت٧٩٩ هـ) تحقيق د . حمزة أبو فارس ود . عبد السلام الشريف . دار الغرب الإسلامي ط١/ ١٩٩٠م .

اللباب شرح الكتاب (مختصر القدوري) ، لعبد الغني الغنيمي الدمشقي الميداني (ت١٢٩٨) . دار الكتاب العربي - بيروت . ط : ٤/ ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م باعتناء محمد محيي الدين عبد الحميد .

اللباب في تهذيب الأنساب ، لعز الدين ابن الأثير الجزري (ت٦٣٠هـ) . دار صادر .

مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، للدكتور عمر الجيدي، مطبعة المعارف الجديدة ط ١٩٩٣ م.

المبسوط، لأبي بكر محمد بن أحمد السرخسي (ت في حدود ٥٠٠هـ). مطبعة السعادة - مصر ١٣٢٤هـ.

المجموع شرح المذهب للنووي، ومعه فتح العزيز شرح الوجيز للرافعي، ط الأزهر. (د.ت).

مختصر ابن الحاجب (جامع الأمهات) الخزانة العامة بالرباط، نسخة تحت رقم ٨٨٧ د، وأخرى تحت رقم ١٤٧٤د. (مخطوط).

مختصر أبي معصب أحمد ابن أبي بكر (ت٢٤١هـ) مخطوط توجد نسخة خطية منه قديمة بخزانة القرويين تحت الرقمين ٤٠ / ٨٧٤. (نسخت سنة ٣٥٩هـ).

المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، د. علي جمعة، دار السلام، ط١/ ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

المدخل إلى دراسة مذهب الإمام الشافعي، للدكتور أكرم يوسف القواسمي، دار النفائس، ط١/ ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.

المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، للشيخ عبد القادر بن بدران الدمشقي، باعتناء د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط ٤/ ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

المدونة الكبرى . رواية سحنون عن ابن القاسم ، دار الفكر . وبهامشها مقدمات ابن رشد الجد .

المذهب الحنفي ، لأحمد بن محمد النقيب . مكتبة الرشد الرياض ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م .

المذهب عند الشافعية ، للدكتور محمد إبراهيم أحمد علي . مجلة جامعة الملك عبد العزيز ، العدد ٢ / جمادى الثانية ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م .

معجم المؤلفين ، لرضا كحالة . دار إحياء التراث العربي . بيروت .

مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، لمحمد الخطيب الشربيني . دار الفكر (د.ت) .

مقدمة ابن خلدون (ت٨٠٧ هـ) المكتبة العصرية . تحقيق درويش الجويدي .

الممهد في شرح مختصر أبي محمد . صورة عن نسخة خطية بالأزهر الشريف برواق المغاربة ، برقم ٣٠١٠ . وعن هذه النسخة صورة بجامعة أم القرى بمكة ، رقمها ٤٨ مالكي .

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ، لمحمد بن محمد الحطاب (ت ٩٥٤هـ) ، مطبعة السعادة بمصر ، طبعة ١/ ١٣٢٨هـ .

الموطأ ، للإمام مالك ، برواية يحيى بن يحيى الليثي . اعتنى به محمد فؤاد عبد الباقي . دار الحديث . مصر .

النوادر والزيادات على ما في المدونة وغيرها من الأمهات ، لابن أبي زيد

القيرواني (ت ٣٨٦هـ) . دار الغرب الإسلامي .

نيل الابتهاج بتطريز الديباج ، لأبي العباس أحمد بابا التنبكتي ، طبعة فاس الحجرية .



# فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

الصفحة
الموضوع









دار الكلمة للنشر والتوزيع مصر .القاهرة-المنصورة

ت : ٠٠٢٠١٠٠٩٧٠٧٤٩٥ & ٠٠٢٠١٠٦١٣٠٢٥٥٢

E-mail :daralkalema_pdp@hotmail.com

daralkalema.com